المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

العدد (206) الجزء (الأول) السنة (57) ربيع الأول 1445 هـ

قواعد التفسير في كتاب (الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها) لمكي بن أبي طالب القيسي

- جمعًا ودراسةً -

The Maxims of Qur'an Exegesis in (Al-Kashf 'an Wujūh Al-Qirā' āt Al-Sab'a) by Makkī bin Abī Tālib Al-Qaisī

- Collection and Study -

إعداد :

د / حامد راضي مصلح الروقي

أستاذ التفسير المشارك بكليَّة القرآن الكريم والدِّراسات الإسلاميَّة بالجامعة الإسلاميَّة بالمدينة المنورة

Prepared by :

Dr. Hamid rady muslih Al-Rouqi

Associate Professor of Qur'an Exegesis at the Department of Qur'an and Islamic Studies ،Islamic University of Madinah

Email: hamad_alroga@hotmail. com

استلام البحث A Research Receiving		اعتماد البحث A Research Approving
2023/02/19		2023/05/11

نشر البحث
A Research publication
2023/09/30
DOI : 10.36046/2323-056-206-007

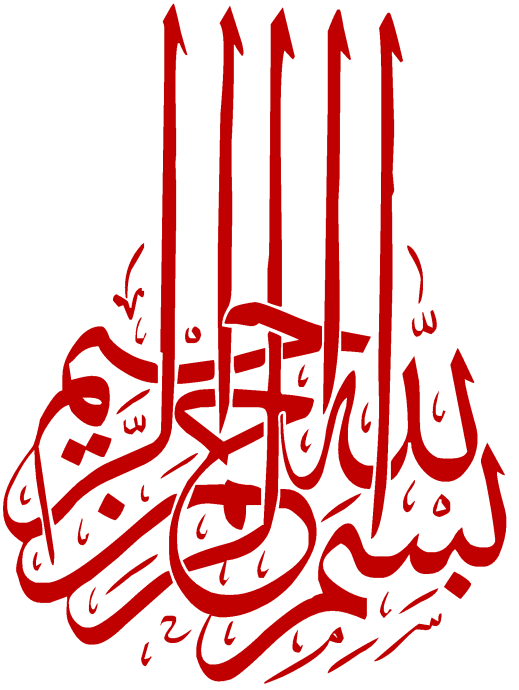
بسم الله الرحمن الرحيم

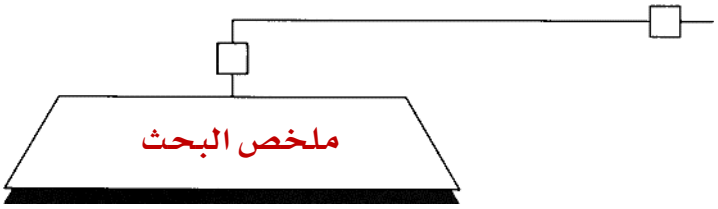

هذا البحثُ هو جمعٌ للقواعد التفسيرية التي ذكرها الإمام مكي بن أبي طالب رَحِمَهُ اللَّهُ في كتاب (الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها).

والهدفُ من هذا البحثِ جمع القواعد التفسيرية التي ذكرها الإمام، مع الإشارة إلى أهمية القواعد التفسيرية في علم توجيه القراءات كون توجيه القراءات شبيهًا بالتفسيرِ إلى حدٍّ كبير.

وقد قام البحثُ على المنهج الاستقرائي في جمع المادة العلمية، ثم المنهج الوصفي في وصفِ القاعدةِ واستخدامِها من قِبَل الإمام، ثم المنهج المقارن.

وأهم نتائج البحثِ:

١-أن استخدامات مكيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ لقواعد التفسير كانت متنوعة؛ فأحيانًا يستخدمها في التوجيه، وأحيانًا يستخدمها في اختيار القراءات، وأحيانًا يستخدمها في تضعيف القراءات - مع عدم موافقة الباحث له على هذا الوجهِ الأخير -.

٢-بعضُ القواعدِ تكرر استعمالُها أكثرَ من غيرها؛ كالقاعدة التي تُشِير إلى أنَّ القرآن لا يُحْمَل على ضرورة الشعر.

٣-بعضُ القواعدِ المستخرجة من كتاب (الكشفِ) قد نصَّ عليها غيرُ مكيٍّ من الأئمة، وبعضُها لم أجدْها عند غيرِه.

ومن التوصيات:

١-سَبْرُ (قواعد التفسير) في كتب توجيه القراءات الأخرى.

٢-دراسة أثر قواعد التفسير على توجيه القراءات.

٣-من البحوثِ التي يمكن أن تُدْرَس: استخدام المُوَجِّهِين لقواعد التفسير في اختيار القراءات.

الكلمات المفتاحية: (قواعد التفسير - توجيه القراءات - الكشف - مكي بن أبي طالب).

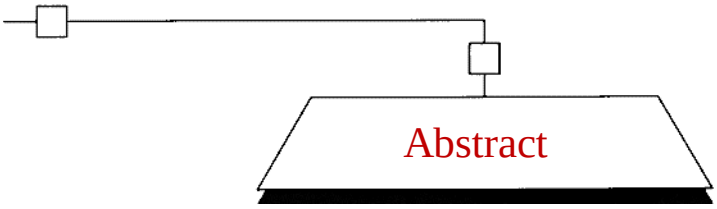

This research is a collection of exegetical maxims mentioned by Imam Makki bin Abi Talib in the book (Al-Kashf ‘an Wujūh al-Qirā’āt) .

The aim of this research is to collect the exegetical maxims mentioned by the Imam ،with reference to the importance of exegetical maxims in the science of Qirā’āt interpretation ،since it is similar to exegesis to a large extent .

The research was based on the inductive approach in collecting the scientific material ،then the descriptive approach in describing the maxim and its application by the imam

The most important results of the research :

1-That Makki's use of the maxims of exegesis is diverse; sometimes he used it in interpretation ،sometimes he used it in choosing the Qirā’ah ،and sometimes he used it in weakening the Qirā’ah - although the researcher does not agree with him in this last aspect .-

2-Some maxim were used more frequently than others. Like the maxim that states that the Qur’an is not subjected to the rule of necessity in poetry .

3-Some of the maxims extracted from the book (Al-Kashf) were stipulated by more than one of the imams ،and some of them I did not find with anyone else ..

Among the recommendations :

1-Probing (the maxims of exegesis) in the books Qirā’āt interpretations .

2-Studying the effect of the maxims of exegesis on the interpretation of Qirā’āt .

3-Among the researches that can be studied: the interpreters use of maxims of exegesis in selecting the Qirā’āt .

Keywords: (maxims of exegesis – interpretation of Qirā’āt –Al-Kashf- Makky bin Aby Taleb).

المقدِّمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمَّا بعد:

فلا يخفى على المتخصصين في البحوث القرآنية أهميةُ علم (قواعد التفسيرِ) في الدراسات القرآنية عمومًا، وفي تفسير القرآن الكريم خصوصًا، وذلك لأن القواعد تعتبر أصولًا عامَّةً يرُدُّ إليها العالم والمفَسِّرُ الأحكام الجزئية، وهذا من الضرورة بمحلٍّ، وإلا فمعرفة الجزئياتِ يطولُ المشوارُ في تحصيلِها، ولا تكفيها الأعمار الطويلةُ، وفي ذلك يقول ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا بُدَّ أن يكون مع الإنسانِ أُصُولٌ كُلِّيَّةٌ تُرَدُّ إليها الجزئيات؛ ليتكلم بعلم وعدل، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت، وإلا فيبقى في كذِبٍ وجهلٍ في الجزئيات، وجهل وظلم في الكليات، فيتولَّدُ فسادٌ عظيمٌ»(١).

وقواعد التفسير لم يُؤَلِّفْ فيها العلماء المتقدمون على وجهِ الإفرادِ إلا شيئًا قليلًا لا يُكاد يُذْكَر، وإن كانتْ مصنفاتُهم قد حَوَتْ هذه القواعدُ متناثرَةً في ثنايا كلامِهم

(١) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، "مجموع الفتاوى". تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم. (المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م)، ١٩: ٢٠٣.

وتفسيرِهم وتطبيقاتِهم.

وبناءً على هذا سعى كثيرٌ من المعاصرين في جمعِ هذه القواعدِ من كتب أهل العلم، فكانت جهودٌ مشكورةٌ من جَمْعٍ من الباحثين؛ في أعمالٍ أكاديميةٍ مميزةٍ، منها ما كان في رسائل ماجستير أو دكتوراه، أو بحوث علميةٍ منشورةٍ في المجلات العلمية المحكمة.

وقد أَحببتُ أن أُشَارِكَ في هذه الجهودِ العلمية المتواصلة للكشف عن أقوال العلماء في قواعد التفسيرِ، وكان نظري قد وقع على بعض القواعد التي ذكرها الإمام (مكي بن أبي طالب) في كتابه (الكشف)، فأحببت أن أجمعها في هذا البحثِ.

ولا يخفى أنَّ توجيه القراءات هو نوعٌ من أنواع تفسير القرآن الكريم؛ فإنَّ الأوجه التي يقرأ بها القرَّاءُ في قراءاتهم المتواترة ما هي إلا وجوهٌ لقراءة القرآن الكريم؛ فتوجيهُ هذه القراءات ما هو إلا لونٌ وضَرْبٌ من ألوان التفسير وضروبه.

فجاء هذا البحثُ موسومًا بعنوان:

قواعد التفسير في كتاب «الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها» لمكي بن أبي طالب القيسي

- جمعًا ودراسةً -

أسأل الله ﷻ أن ينفع بما نكتبُ، وأن يجعله في ميزان حسناتِنا يوم نلقاه، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

❁ أسباب اختيار الموضوع:

١- رغبةُ الباحثِ في المشاركةِ بشيءٍ من الجُهْدِ في خدمة القرآن الكريم وعلومه.

٢- الدفاع عن تفسير السلف للقرآن الكريم أمام الهجمات المختلفة عليه، وذلك بإظهار ارتكازِهم على قواعد منضبطة، وكليات منهجية واضحة.

❁ أهمية الموضوع:

١- إخراج ما حَوَتْهُ الكتبُ من قواعد متناثرة في التفسير في ثنايا كلام العلماء، وذلك بضمِّها في مؤلَّفٍ واحدٍ يسهل الرجوع إليه.

٢- إظهارُ أهمية قواعد التفسير، وأنَّ استخدامَها ليس قاصرًا على تفسير القرآن الكريم، بل إنَّ ذلك يتعدَّاه إلى علومٍ أخرى؛ كعلم توجيه القراءات القرآنية.

٣- أنَّ مؤلِّف هذا الكتاب من الأعلام الذين لهم باعٌ طويلٌ في خدمة القرآنِ وتفسيرِه وعلومِه، كما سيتبين - إن شاء الله - في مبحث التعريف به.

٤- أنَّ كتاب (الكشف) - الذي هو موضوع الدراسة - من أواخر ما ألَّفه الإمام مكي بن أبي طالب رَحِمَهُ اللَّهُ، عندما بلغ النضج العلميّ، فلا شكَّ أنَّ القواعد المذكورة فيه إنما ذكرها مكيٌّ بعد سنواتٍ من إعمال هذه القواعد ومعرفة مدى صحَّةِ القاعدة من ضعفها، حيث يقول في مقدمة (الكشف): «ثم تطاولت الأيام وترادفت الأشغال عن تأليفه وتبيينه ونظمه إلى سنة أربع وعشرين وأربعمائة، فرأيت أن العمر قد تناهى، والزوال من الدنيا قد تدانى، فقوِيَت النية في تأليفه وإتمامه، خوفَ فجأة الموت وحدوث الفوت، وطمعًا أن ينتفع به أهل الفهم من أهل القرآن وأهل العلم من

طلبة القراءات، فبادرت إلى تأليفه ونظمه»(١).

❁ الدِّراسات السابقة:

وقفتُ على مجموعةٌ من الدراسات السابقة التي تقتربُ نوعًا ما من الدراسة الحالية، ولكنها مختلفةٌ عن صُلْبِ الموضوع، والدراسات التي وقفتُ عليها هي كالتالي:

أولًا: قواعد التفسير عند مكي بن أبي طالب القيسي (ت٤٣٧هـ).

إعداد: زهرة كاس، والمشرف: مولاي عمر بن حماد. وقد سُجِّلَت هذه الرسالة بتاريخ ٢٠١١م، وقد أطلعتني الباحثةُ الكريمةُ على أجزاء من بحثها كالخطة والنتائج، فتبيَّن أنَّ أساس بحثها هي القواعد التي ذكرها مكي في تفسيره (الهداية)، حيث قالت: «وقد اعتمد البحثُ بالأساس على كتاب (الهداية إلى بلوغ النهاية) لدراسة قواعد التفسير عند مكي القيسي»، فيما أنَّ بحثنا الحالي يبحث عن القواعد من خلال كتابه (الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها). ومن وجهٍ آخر فإنَّ بحثها في القواعد التفسيرية المعتمدة في التفسير، فيما أن البحث الحالي في القواعد التفسيرية المعتمدة في توجيه القراءات.

ثانيًا: قواعد الترجيح والاختيار في القراءات عند الإمام مكي بن أبي طالب القيسي.

إعداد: يحيى أحمد سلمان جلال، وإشراف: أ. د. أحمد خالد شكري. وهي رسالة ماجستير في التفسير، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، عام ٢٠٠٦م.

---

(١) مكي بن أبي طالب القيسي، "الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها". تحقيق: محيي الدين رمضان، (ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م)، ١: ٤.

وهذه الرسالةُ منصبَّةٌ على بيان قواعد الترجيح والاختيار في القراءات، والبحث الذي بين أيدينا إنما هو في قواعد التفسير، وإن كانَ يُوجَدُ بينهما نوعٌ من الاشتراك في بعضِ القواعد، إلا أنَّ مقصود البحثِ الحالي يختلف عن مقصود ذلك البحث في أصلِه.

وبهذا يَتَبَيَّنُ أنَّه لم يتعرَّضُ أحدٌ من الباحثين – بحسب اطِّلاعي – على قواعد التفسير عند الإمام مكي من خلال كتابه (الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها).

الإضافة العلمية لهذا البحث:

تكمُن الإضافة العلمية لهذا البحث في أمرين:

الأمر الأول: بيانُ أن القواعد التفسيرية ليست خاصَّةً بالتفسيرِ، بل قد تستعمل في علومٍ أخرى، وخاصَّةً علم توجيه القراءات واختيارها.

الأمر الثاني: إيرادُ بعض القواعد التفسيرية التي لم أرَها عند غير مكيٍّ في هذا الكتاب، مع التأكيدِ على صحة القواعد التفسيرية التي اشترك مع غيرِه في إيرادِها.

❁ المنهج العلمي المتبع في البحث:

سيقوم البحثُ على نوعين من أنواع مناهج البحث العلمي:

أ–المنهج الاستقرائي: وذلك باستقراء كتاب (الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها) لاستخراج القواعد التفسيرية التي نصَّ عليها المؤلفُ.

ب–المنهج الوصفي: وذلك بذكرِ القواعد التي ذكرها المؤلفُ، وترتيبِها، وذكر طريقةِ استخدامِه لها.

ج–المنهج المقارن: بين ما ذكره مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ من القواعد، وما ذكره غيره؛ لمحاولة

معرفةِ ما لم يوجد عند غيره.

❁ منهج كتابة البحث:

١-ذكرتُ القاعدة منسوبةً للمؤلِّف، وصُغتُها بألفاظِ المؤلفِ بقدر الإمكان.

٢-إن تكرَّرت القاعدةُ أكثرَ من مرةٍ؛ فإن كان التكرار بنفس اللفظ أو قريبًا منه فإني أكتفي بذكر الموطن الثاني في الحاشية، وإن كان التكرار بلفظٍ مختلفٍ فإني أذكر اللفظ الثاني بنصِّه دون أن أجعل له رقمًا مختلفًا.

٣-ذكرتُ وجه ذِكْرِ المؤلِّف لهذه القاعدة.

٤-نَصَصْتُ على استعمالِ المؤلفِ لهذه القاعدة؛ هل هو في التوجيه؟ أم في الاختيار؟ أم في الترجيحِ؟ أم غير ذلك؟

٥-ذكرتُ بعضَ مَن وافق المؤلفَ على هذه القاعدة من علماء التوجيه، أو التفسير؛ دون استقراءٍ وتتبع؛ لئلا يطول البحث.

٦-جمعتُ القواعدَ المتشابهةَ تحت عنوانٍ واحدٍ بقدر الإمكان، وأما ترتيبُها داخلَ عنوانِها فبحسبِ ورودها في الكتاب فأُقَدِّم الأولَ فالأول.

٦-كتبت البحثَ بالرسم الإملائي الحديث.

٧-كتبت الآيات ببرنامج المصحف التابع لمجمع الملك فهد، مع عزو الآية لسورتها ورقمها في المتنِ بجانبها.

-ختمتُ البحثَ بشيءٍ من الفهارس الخادِمَة.

❁ حدود البحث:

١-جمعتُ قواعد التفسير من كتاب (الكشف عن وجوه القراءات السبع) دون ما عداه من كتب الإمام مكيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٢-جمعت مسائلَ (قواعد التفسير) من كتاب (الكشف)، دون ما عداها من مسائل متعلقة بالتفسير وأصوله وعلومه.

٣-المقصودُ من البحثِ جمعُ القواعد التفسيرية الواردة في كتاب (الكشف)، ثم وصفُ استخدام المؤلف لها، لا مناقشتُها ولا مناقشةُ المؤلفِ في استخدامِها؛ فإنَّه لو أريد مناقشةُ كل قاعدةٍ لأُفْرِد لها بحثٌ مستقلٌ.

٤-جمعتُ ما ينصُّ عليه من قواعد نصًّا، دون ما يُفْهَم من قواعد من خلال طريقة تفسيره وتوجيهه.

٥-لا يلزم أن تكون القاعدةُ التفسيريةُ مستخدمةً في تفسير آيةٍ من آيات القرآن الكريم أو قراءةً من قراءاته؛ بل قد يكون المؤلفُ استخدمَها في مسألةٍ أخرى.

❁ خطة البحث:

يحتوي البحثُ على مقدمة، وتمهيد، والقواعد التفسيرية، وخاتمة، وفهارس.

أما المقدمة؛ فتحوي: أسباب اختيار الموضوع، وأهميته، والدراسات السابقة، والمنهج المتبع في البحث، ومنهج كتابته، وحدوده، وخطته.

وأما التمهيد؛ فيحوي:

أولًا: التعريف بقواعد التفسير.

ثانيًا: التعريف بالمؤلف (مكي بن أبي طالب).

ثالثًا: التعريف بالكتاب (الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها).

وأما القواعد التفسيرية؛ فتحتوي على مبحثين:

المبحث الأول: القواعد التفسيرية المتعلق بعلوم القرآن.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: القواعد التفسيرية المتعلقة بطرق التفسير.

المطلب الثاني: القواعد التفسيرية المتعلقة بالقراءات.

المبحث الثاني: القواعد التفسيرية المتعلقة باللغة والمعاني.

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: القواعد التفسيرية المتعلقة بعموم اللغة.

المطلب الثاني: القواعد التفسيرية المتعلقة بالنحو والإعراب.

المطلب الثالث: القواعد التفسيرية المتعلقة بالتصريف.

المطلب الرابع: القواعد التفسيرية المتعلقة بالمعاني.

المطلب الخامس: القواعد التفسيرية المتعلقة بوجوه المخاطبات.

المطلب السادس: القواعد التفسيرية المتعلقة بالسياق.

ثم الخاتمة؛ وتحوي أهم النتائج والتوصيات.

ثم الفهارس؛ ويحوي:

فهرس المصادر والمراجع.

ونسأل الله ﷻ أن يتقبل منا صالح الأعمال، وأن يكتبنا من أهل الجنان.

التمهيد:

وفيه:

أولاً: التعريف بقواعد التفسير

ثانيًا: التعريف بالمؤلف (مكي بن أبي طالب القيسي)

ثالثًا: التعريف بكتاب (الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها)

أولاً: تعريف قواعد التفسير

لا بُدَّ بين يدي كُلِّ عِلْمٍ أن يعرفَ القارئُ المراد بهذا العلم، وذلك من خلال تعريفِ اسم هذا العلم وعنوانه. والعلمُ الذي بين أيدينا (قواعد التفسير) اسمُه مركبٌ من كلمتين: قواعد، وتفسير؛ فكان حقُّ العلم أن يُعَرَّفَ أولًا بتعريف هاتين الكلمتين مفردتين، ثم بتعريفهما مركبتين علمًا على هذا العلم. وهذا كلُّه على وجه الاختصار لأنه ليس المقصد الأساس من البحث.

القواعد لغةً:

جمع قاعدة، والقاعدة: الأصل، والأساس الذي يُبْنَى عليه غيرُه(١)، ولها معانٍ لغوية أخرى لا تتناسب مع موضوع القاعدة التفسيرية.

القواعد اصطلاحًا:

القاعدة: قضية كلية من حيث اشتمالها بالقوة على أحكام جزئيات

---

(١) أحمد بن فارس بن زكريا، "مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام هارون، (دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م)، ٥: ١٠٩، محمد بن مكرم بن منظور، "لسان العرب" إعداد: يوسف خياط، (بيروت: دار لسان العرب)، ٣: ١٢٨.

موضوعها(١).

التفسير لغةً:

كلمة التفسير من الناحية اللغوية تعود إلى معانٍ؛ منها: الكشف، والإبانة، والإيضاح، وإظهار المعنى(٢).

التفسير اصطلاحًا:

للعلماء تعريفاتٌ متعددةٌ للتفسير اصطلاحًا؛ أكتفي بذكر أحدها للتعريف بهذا العلم على وجه الإجمال؛ حيث عرَّفه الزركشي بقوله: «علمٌ يُعْرَف به فهم كتاب الله المُنَزَّل على نبيه محمد ﷺ، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحِكَمه»(٣).

تعريف قواعد التفسير:

وأمَّا تعريف قواعد علم التفسير باعتباره عَلَمًا على هذا الفَنِّ فقد عُرِّف بأنه: «أحكام كُلِّيَّةٌ، يُتَوَصَّلُ بها إلى بيان معاني القرآن، والرَّاجح من الأقوال فيه»(٤).

---

(١) أيوب بن موسى الكفوي "الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية". تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ)، ١١٥٦.

(٢) ابن فارس، "مقاييس اللغة"، ٤: ٥٠٤، وابن منظور، "لسان العرب"، ٥: ٥٥.

(٣) محمد بن عبد الله الزركشي، "البرهان في علوم القرآن". تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط١، بيروت: دار إحياء الكتب العربية، ١٣٧٦هـ-١٩٥٧م)، ١: ١٣.

(٤) محمد بن سريع السريع، "التمهير في أصول التفسير". (ط١، دار الحضارة للنشر والتوزيع)، ٣٣.

ثانيًا: التعريف بالمؤلف (مكي بن أبي طالب القيسي)[١]

إنَّ ترجمة مكي بن أبي طالب رَحِمَهُ اللَّهُ قد استوفاها الباحثون من قبلُ، وأعطوها حقَّها من البيانِ والتتبع التاريخي والعلمي[٢]، والمقصود في هذا المقام التعريف بهذا الإمام العَلَم بين يدي هذه الدراسة، وخاصَّةً من جانبِ كونِه مُفَسِّرًا ومُقَعِّدًا؛ لأنَّ هذا هو الجانب المهم من شخصيته في هذه الدراسة.

اسمه ونسبه وكنيته:

هو أبو محمد، مكي بن أبي طالب حمُّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني القرطبي المقرئ. ولد بالقيروان سنة (٣٥٥هـ).

---

(١) مصادر ترجمته: خلف بن عبد الملك بن بشكوال، "الصلة". تحقيق: عزت العطار الحسني، (مكتب نشر الثقافة الإسلامية، ١٩٥٥م)، ٢: ٤٨٨-٤٩٠، علي بن يوسف القفطي، "إنباه الرواة على أنباه النحاة"، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (القاهرة: مطبعة دار الكتب، ١٩٥٥م)، ٣: ٣١٣-٣١٩، ابن خلكان، "وفيات الأعيان". تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (القاهرة: مكتبة نهضة مصر، ١٩٤٨م)، ٥: ٢٧٤-٢٧٧، ياقوت الحموي، "معجم الأدباء". تحقيق: وزارة المعارف العمومية، (القاهرة: مطبعة دار المأمون، ١٩٣٦م)، ٧: ١٢٤-١٢٦، محمد الذهبي، "معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار". تحقيق: محمد أحمد جاد المولى، (القاهرة)، ١: ٣٩٤-٣٩٦، محمد ابن الجزري، "غاية النهاية في طبقات القراء"، تحقيق: ج. برجستراسر، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٣٣م)، ٢: ٣٠٩-٣١٠.

(٢) من الدراسات المفردة عن الإمام مكي بن أبي طالب:

أ- مكي بن أبي طالب وتفسير القرآن، لأحمد حسن فرحات.

ب- جهود الإمام مكي في القراءات وإعراب القرآن، لشرف الدين علي الراجحي.

تعلُّمه القرآن وتعليمه:

١-قرأ القراءات على أبي الطيب عبد المنعم بن غلبون بعد أن تجاوز العشرين من عُمُرِه بقليل.

٢-أقرأ القراءات بالقيروان من عام ٣٨٣هـ إلى عام ٣٨٧هـ.

٣-انتقل إلى قرطبة عام ٣٩٣هـ، وجلس للإقراء بجامعها وجامع الزاهرة، وانتفع به خلقٌ كثيرٌ وجوَّدوا عليه القرآن.

٤-وصفه الإمام ابن الجزري بأنه: «إمام علَّامةٌ مُحَقِّقٌ عارِفٌ، أستاذ القراء والمجودين»(١).

٥-كان له الأثرُ الكبيرُ في إدخال علم القراءات للأندلس؛ يقول ابن الجزري رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولم يكن بالأندلس ولا ببلاد المغرب شيءٌ من هذه القراءات إلى أواخر المائة الرابعة، فرحل منهم من روى القراءات بمصر ودخل بها، وكان أبو عمر الطلمنكي مؤلف (الروضة) أول من أدخل القراءات إلى الأندلس، ثم تبعه مكي بن أبي طالب القيسي مؤلف (التبصرة) و(الكشف) وغير ذلك»(٢).

بعض شيوخه:

١-عبد العزيز بن علي بن أحمد، أبو عدي، وإليه يرجع اضطلاع مكيٍّ برواية

---

(١) ابن الجزري، "غاية النهاية"، ٣: ٣٠٩.

(٢) محمد بن محمد ابن الجزري، "النشر في القراءات العشر"، تحقيق: علي محمد الضباع، (القاهرة: المطبعة التجارية الكبرى)، ١: ٣٤.

ورش، توفي سنة ٣٨٠هـ(١).

٢-محمد بن علي الأدفوي، أبو بكر، كان بارعًا في علوم القرآن، كان عالِمًا بالقراءات، وتفرد بالإمامة في رواية ورش عن نافع، توفي سنة ٣٨٨هـ(٢).

٣-عبد المنعم بن عبيد الله بن غلبون، أبو الطيب، وهو الذي يرجع إليه ضبط مكي للقراءة، توفي سنة ٣٨٩هـ(٣).

٤-علي بن محمد بن خلف القابسي القابسي، أبو الحسن، استفاد منه مكيٌّ في القراءة والحديث، توفي سنة ٤٠٣هـ(٤).

٥-أحمد بن إبراهيم العَبْقَي، أبو الحسن، مسند الحجاز في وقته، توفي سنة ٤٠٥هـ(٥).

---

(١) ابن الجزري، "غاية النهاية"، ١: ٣٩٤، وعبد الحي بن أحمد ابن العماد، "شذرات الذهب". تحقيق: محمود الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، (ط١، دمشق، بيروت: دار ابن كثير، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، ٣: ١٠١.

(٢) ابن الجزري، "غاية النهاية"، ٢: ١٩٨، وأحمد بن محمد ابن قاضي شهبة، "طبقات الشافعية". تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٧هـ)، ص٨٦.

(٣) ابن خلكان، "وفيات الأعيان"، ٥: ٢٧٧، وابن الجزري، "غاية النهاية"، ١: ٤٧٠.

(٤) ابن خلكان، "وفيات الأعيان"، ١: ٣٣٩، وإسماعيل بن عمر بن كثير، "البداية والنهاية"، (بيروت: مكتبة المعارف، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م)، ١١: ٣٥١.

(٥) ابن العماد، "شذرات الذهب"، ٣: ١٧٣.

ومن تلاميذه:

١-أحمد بن محمد الكلاعي، أبو عمر المقرئ، اختصَّ بمكي وأكثر عنه، وكان مقرئًا فاضلًا، عالمًا بالقراءات ضابطًا له، توفي سنة ٤٣٢هـ قبل وفاة شيخه(١).

٢-محمد بن أحمد الكِناني الطرفي، أبو عبد الله، وصفه ابن الجزري بأنه كان عَجَبًا في القراءات، توفي سنة ٤٥٤هـ(٢).

٣-محمد بن جَهْوَر، أبو الوليد، قرأ القرآن على مكي حتى جَوَّده، توفي سنة ٤٦٢هـ(٣).

٤-محمد بن مكي، أبو طالب، ابنه، روى عن أبيه أكثر ما عنده، توفي سنة ٤٧٤هـ(٤).

٤-محمد بن شريح بن أحمد، أبو عبد الله، من جِلَّة المقرئين وخيارهم، له (الكافي في القراءات) و(التذكرة) واختصار (الحجة) لأبي علي الفارسي، توفي سنة ٤٧٦هـ(٥).

ومن مؤلفاته في علوم القرآن:

لمكي بن أبي طالب جهودٌ عظيمةٌ في خدمة القرآن الكريم من جهة التأليف

---

(١) ابن بشكوال، "الصلة"، ص٩، ٥٢، وابن الجزري، "غاية النهاية"، ١: ١١٣.

(٢) ابن بشكوال، "الصلة"، ص٥٠٩، وابن الجزري، "غاية النهاية"، ٢: ٨٩.

(٣) ابن بشكوال، "الصلة"، ص٥١٧، وأحمد بن يحيى الضبي، "بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس"، (القاهرة: دار الكتاب العربي، ١٩٦٧م)، ص٥٤.

(٤) ابن بشكوال، "الصلة"، ص٥٢٣.

(٥) ابن بشكوال، "الصلة"، ص٥٢٣، وابن الجزري، "غاية النهاية"، ٢: ١٥٣.

والمصنفات، يقول ابن خلكان في ذلك: «وله في القراءات واختلاف القراء وعلوم القرآن تصانيفُ كثيرةٌ»(١)، والمقصد من هذا المطلب هو إبرازُ مكانةِ هذا الرجلِ في خدمة القرآنِ وعلومه؛ فمن مؤلفاته في هذا الباب:

١-(الإبانة عن معاني القراءات)(٢).

٢-(الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه)(٣).

٣-(التبصرة في القراءات السبع)(٤).

٤-(الرعاية لتجويد القراءة وتحقيق لفظ التلاوة)(٥).

٥-(الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها)(٦).

٦-(تفسير المشكل من غريب القرآن العظيم)(٧).

٧-(شرح كلَّا وبلى ونعم، والوقف على كل واحدة منهن في كتاب الله ﷻ)(٨).

---

(١) ابن خلكان، "وفيات الأعيان"، ٥: ٢٧٦.

(٢) مطبوع بتحقيق: عبد الفتاح شلبي، دار نهضة مصر للطبع والنشر.

(٣) مطبوع بتحقيق: أحمد حسن فرحات، الرياض.

(٤) مطبوع بتحقيق: جمال الدين محمد شرف، دار الصحابة للتراث، طنطا.

(٥) مطبوع بتحقيق: جمال الدين محمد شرف وعبد الله علوان، دار الصحابة للتراث – طنطا.

(٦) مطبوع بتحقيق: محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت.

(٧) مطبوع بتحقيق: محيي الدين رمضان، دار الفرقان – عمَّان.

(٨) مطبوع بتحقيق: حسين نصار، مكتبة الثقافة الدينية – بور سعيد.

٨-(مشكل إعراب القرآن)[١].

٩-(الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه وجُمَلٍ من فنون علومه)[٢].

وفاته:

توفي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٤٣٧هـ)، عن نيِّف وثمانين سنة، ودفن في قرطبة رَحِمَهُ اللَّهُ.

وهذا العَلَمُ ترجمته تَسَعُ أكثر من ذلك بكثيرٍ؛ لكن المقصَد هنا التعريفُ به بين يدي هذا البحثِ في كتابه.

ثالثًا: التعريف بكتاب (الكشف عن وجوه القراءات السبع)

من خلال ما ذكره المؤلف في مقدمة كتابه؛ نستطيع التعريف بهذا الكتاب باختصار في النقاط التالية:

١-هذا الكتاب من أواخر ما كتبه المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ، حيث ألفه سنة ٤٢٤هـ.

٢-بدأ المؤلف بالأصول ثم بالفرش[٣]، وإن كانت بعضُ مسائل الأصولِ قد ذكرها في ثنايا حديثه عن الفرش.

---

(١) مطبوع بتحقيق: ياسين محمد سواس.

(٢) مطبوع في جامعة الشارقة بتحقيق مجموعة من طلاب الدراسات العليا، وإشراف أ. د. الشاهد البوشيخي، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

(٣) المراد بالأصول: القواعد الكلية المطردة التي يسير عليها القارئ أو الراوي. والفرش: الأحكام الخاصة ببعض الكلمات القرآنية. محمد أحمد مفلح القضاة وآخران، "مقدمات في علم القراءات"، (ط١، عَمَّان، الأردن: دار عمَّار، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، ص٧٧.

٣-يذكر المؤلِّفُ عِلَّة القراءة؛ سواء كانت أصولية أم فرشية.

٤-ما ذكره المؤلفُ في مكانٍ فإنه لا يعيده إن تكرَّر، ويكتفي بالإحالة عليه إلى موضعه الأول.

٥-رَتَّب الكلام في توجيه الأصول على السؤال والجواب.

٦-يذكر كل القراءات، ثم أسماء قارئيها.

٧-يذكر اختياره في كلِّ قراءة، ويذكر سبب اختياره لتلك القراءة.

٨-قصد من هذا الكتاب أن يكون كتاب فهم وعلم ودراية، وأما مسائل النقل والرواية فقد قصدها في كتابه الآخر (التبصرة)؛ فالكشف يعتبر شرحًا للتبصرة.

٩-الكتاب في القراءات السبع، وقد يذكر غيرها عرضًا دون استقصاء.

القواعد التفسيرية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: القواعد التفسيرية المتعلقة بعلوم القرآن.

المبحث الثاني: القواعد التفسيرية المتعلقة باللغة والمعاني.

المبحث الأوَّل: القواعد التفسيرية المتعلقة بعلوم القرآن

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: القواعد التفسيرية المتعلقة بطرق التفسير.

المطلب الثاني: القواعد التفسيرية المتعلقة بالقراءات.

المطلب الأوَّل: القواعد التفسيرية المتعلقة بطُرُقِ التفسير

أ-قال مكي رَحِمَهُ اللَّهُ: «القرآن لا يثبت بأخبار الآحادِ التي لا يُقْطَعُ على

غَيْبِها، إنما يثبت القرآنُ بالإجماعِ والأخبار المتواترة المقطوع على غيبها»(١).

وهذه القاعدة من القواعد المشهورة؛ حيث إنَّ القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وموافقة وجهٍ من وجوه العربية، وموافقة الرسم العثماني ولو احتمالًا(٢).

ب–قال مكي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما حدث بعد الإجماعِ من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين من قولٍ منفردٍ مُحْدَثٍ فقولٌ مرفوضٌ غير مقبول»(٣).

ذكر مكي رَحِمَهُ اللَّهُ هذه القاعدة عند ذكره عدم قرآنيةِ البسملة من أول كل سورة، وأنَّ الصحابة رضي الله عنهم لم يعُدُّوا ذلك إجماعًا.

ومما يستشهد لهذه القاعدة ما ذكره الدكتور/ خالد السبت من قوله: «قول الصحابي مقدم على غيره في التفسير» في جزءٍ من قاعدته التي ذكرها(٤).

المطلب الثاني: القواعد التفسيرية المتعلقة بالقراءات

مع أنَّ كتاب (الكشفِ) قد وُضِع لبيان معاني القراءات وتوجيهها، إلا أنَّ الكتاب لم يحوِ الكثيرَ من القواعد التفسيرية المتعلقة بالقراءات، رغم احتوائه على كثيرٍ من القواعد التفسيرية، فلم يُذكر فيه إلا هاتين القاعدتين:

---

(١) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ١: ٢٣، ولقد كرَّر هذه المقولة بما يُقاربها في ١: ٢٤ وفي ١: ٢٥.

(٢) ابن الجزري، "النشر"، ٢: ٩١.

(٣) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ١: ٢٢.

(٤) خالد بن عثمان السبت، "قواعد التفسير: جمعًا ودراسة"، (ط١: دار ابن عفان، ١٤٢١هـ)، ص١٨٦.

أ-قال مكي رَحِمَهُ اللَّهُ: «حمل القراءتين على معنًى واحدٍ أحسنُ»(١).

ذكر مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ هذه القاعدة عند توجيهه لقراءتي: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [سورة البقرة:٩]، و﴿يَخْدَعُونَ اللهَ﴾، حيث أورد أنَّ (خادع) و(خَدَع) في اللغة معناهما واحد، فجعل القراءتين بمعنًى واحد.

وقد كثُر في كلام المفسرين حمل القراءتين على معنًى واحد(٢)، ولكن لم أرَ من جاء بهذه القاعدة، خاصَّةً وأنها تُخالِف القاعدة الآتية التي نصَّ كثيرٌ من العلماء عليها - كما سيأتي -.

ب-وقال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كون اللفظِين بمعنيين وفائدتين ... أولى من كونهما بمعنًى واحد»(٣).

ذكر المؤلفُ هذه القاعدة عند توجيه التشديد والتخفيف من ﴿فَقَدَرْنَا﴾ [سورة المرسلات:٢٣]، وأنَّ التشديد يؤدي معنى التقدير، والتخفيف يؤدي معنى القدرة، وحمل اللفظين على معنيين مختلفين - أي: القدرة والتقدير - أولى من جعل المشدد بمعنى المخفف فيكونان على معنًى واحد فقط وهو القدرة.

وهذه القاعدة قد نصَّ عليها مجموعةٌ من العلماء؛ كابن تيمية، والزركشي،

---

(١) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ١: ٢٢٧.

(٢) انظر مثلًا: محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان عن تأويل القرآن"، تحقيق: محمود محمد شاكر، (ط٢، القاهرة: دار المعارف)، ٣٥٣/١٩، ومحمد بن يوسف أبو حيان، "تفسير البحر المحيط"، تحقيق: عادل أحمد وعلي معوض، (دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م)، ٧: ٤٨٨.

(٣) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ٣٥٨.

والسيوطي، والشيخ محمد الأمين الشنقيطي(١).

وظاهرُ هذا تعارُضُ القاعدتين التفسيريتين عند الإمام مكي بن أبي طالب، ولعلَّه أراد بالقاعدة الأولى عدم التعارُض، وأراد بالقاعدة الثانية التنوُّع في المعنى.

المبحث الثاني: القواعد التفسيريَّة المتعلقة باللغة والمعاني

المطلب الأول: القواعد التفسيرية المتعلقة بعموم اللغة.

المطلب الثاني: القواعد التفسيرية المتعلقة بالنحو والإعراب.

المطلب الثالث: القواعد التفسيرية المتعلقة بالتصريف.

المطلب الرابع: القواعد التفسيرية المتعلقة بالمعاني.

المطلب الخامس: القواعد التفسيرية المتعلقة بوجوه المخاطبات.

المطلب السادس: القواعد التفسيرية المتعلقة بالسياق.

المطلب الأوَّل: القواعد التفسيرية المتعلقة بعموم اللغة

أ-قال مكي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هي لغةٌ تجوزُ في الشعرِ للضرورة، وحملُ كتاب الله على ذلك لا يحسن ولا يجوز»(٢).

ذكر مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ هذه القاعدة عند حديثِه عن ردِّ قراءةِ من قرأ: ﴿مَلِكِي يوم﴾،

---

(١) ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ١٣: ٣٩١، والزركشي، "البرهان"، ١: ٣٢٦، وعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، "الإتقان في علوم القرآن"، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٠٧هـ)، ١: ٢٢٧، ومحمد الأمين الشنقيطي، "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن"، (بيروت: عالم الكتب)، ٢: ٨.

(٢) المرجع السابق، ١: ٣٣.

وبيَّن أنَّ إشباع كسرة الياء إذا أتت بعدها ياء إنما هو جائز في الشعر ضرورةً، وما جازَ ضرورةً لا ينبغي أن يُحْمَل عليه كلام الله ﷻ.

وقد أورد هذه القاعدة مِرَارًا، بل هي أكثر قاعدةٍ ذكرها المؤلفُ في كتابِه؛ حيث قال في موضع آخر: «حذف الإعراب إنما يجوز في الشعر، ولا يُحْمَلُ القرآنُ على ما يجوزُ في الشِّعْرِ»(١).

وقال في موضع ثالث: «وحذف هذه النون في العربية قبيح مكروهٌ، إنما يجوز في الشِّعْرِ لضرورة الوزنِ، والقرآن لا يُحْمَلُ على ذلك؛ إذ لا ضرورة تُلْجِئُ إليه»(٢).

وقال في موضع آخر: «يجوز مثل هذا التفريق في الشعر ... فإجازته في القرآن أبعدُ»(٣).

وقال أيضًا: "«وهو قول ضعيف في الإعراب، لا يجوز إلا في الشعر»(٤).

وقال أيضًا: «وهي قراءة بعيدة؛ لأن قصر الممدود أكثر ما يأتي في الشِّعْرِ وفي نادرٍ من الكلام»(٥).

وقال أيضًا: «هذا يؤدي إلى جوازِ ما لا يجوز إلا في شاذٍّ من الشِّعْرِ»(٦).

وهذه القاعدة من القواعد المشهورة، والتي يُشارُ إليها بأنه لا يجوز تفسير

---

(١) المرجع السابق، ١: ٢٤٢.

(٢) المرجع السابق، ١: ٤٣٧.

(٣) المرجع السابق، ١: ٤٥٤.

(٤) المرجع السابق، ١: ٥٣٧-٥٣٨.

(٥) المرجع السابق، ٢: ٣٦.

(٦) المرجع السابق، ٢: ٨١.

القرآن إلا على المعروف المشهور من كلام العرب دون غيره، وقد أشار إلى هذه القاعدة ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ وغيره من العلماء(١).

ب-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «العربُ تستعملُ في إرادة الشيءِ مثلَه»(٢).

ذكر المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ هذه القاعدة عند توجيه الإضافة في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَجَزَآءُ مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾ [سورة المائدة:٩٥]، وأنَّ المراد هنا: فجزاءُ ما قَتَلَ، كما يُقال: إني أُكْرِمُ مثلَك، أي: أكرمُك.

وقد أورد هذه القاعدة أيضًا د/ محمد سالم محيسن في كتابه الهادي(٣).

ج-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «حذف القول كثيرٌ مستعمل في القرآن والكلام»(٤).

ذكر المصنف هذه القاعدة عند توجيهه لقراءة كسر: ﴿إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢٥﴾﴾ [سورة هود:٢٥]، وبين أنَّ الهمزة تكسر بعد القولِ، ويوجد في الكلام قولٌ محذوفٌ، وحذف القول شائع في كلام العرب وكثيرٌ في القرآن الكريم.

وقد أُلِّف بحث في هذه القاعدة(٥).

د-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يحسن حذفُ علامة التأنيث إذا تأخَّرتِ الصفةُ، أو

---

(١) الطبري، "جامع البيان"، ٣٠: ١٣.

(٢) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ١: ٤١٨.

(٣) محمد محمد سالم محيسن، "الهادي شرح طيبة النشر في القراءات العشر"، (ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م)، ٢: ١٧٩.

(٤) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ١: ٥٢٥.

(٥) عبد الله بن سرحان القرني، "حذف فعل القول وشواهده في سورة البقرة: دراسة نحوية ودلالية"، مجلة جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية مج٥، ج١٠، ص ص٤٣٩-٤٨٩.

الفعل»(١).

ذكر المصنف هذه القاعدة عند توجيه قراءة: ﴿كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُۥ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا ﴿٣٨﴾﴾ [سورة الإسراء:٣٨] بتأنيث: ﴿سيئةً﴾ وذكر هذه القاعدة في بيانِ وجه التأنيث على هذه القراءة.

ولم أجد من نَصَّ على هذه القاعدة.

هـ-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «العَرَبُ تُخْبِرُ عن العظيم القدرِ بلفظِ الجمعِ، على إرادة التعظيم له»(٢).

ذكر المؤلف هذه القاعدة عند توجيه قراءة مَن قرأ بالجمع في قوله تعالى: ﴿وقد خلقناك﴾ [سورة مريم: ٩]، وبيَّن أن المتكلم هو الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فالحديث عن العظيم يُناسِبُ أن يكون بلفظ الجمعِ رغم أنه واحدٌ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لأن المراد هنا تعظيمُه.

وقد أورد الشيخ محمد سالم هذه القاعدة في كتاب (المغني في توجيه القراءات العشر)(٣).

المطلب الثاني: القواعد التفسيرية المتعلقة بالنحو والإعراب

أ-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «بعيدٌ أن يخرجَ الحرفُ من الإعراب الصحيح المستعمل

---

(١) المرجع السابق، ٢: ٤٧.

(٢) المرجع السابق، ٢: ٨٥.

(٣) محمد محمد سالم محيسن، "المغني في توجيه القراءات العشر"، (مصر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث)، ٤: ٥.

إلى الإعراب الضعيف البعيدِ المخرَج بقياسٍ غير مروي»(١).

ذكر المصنف هذه القاعدة في تضعيف وجه إسكان الهاء من قوله: ﴿أَيَحْسَبُ أَن لَّمْ يَرَهُۥٓ أَحَدٌ ۝٧﴾ [سورة البلد:٧]، وقد أشار أبو حيان إلى هذه القاعدة بقوله: «فكما أن كلام الله من أفصح كلام، فكذلك ينبغي إعرابُه أن يُحْمَل على أفصح الوجوه»(٢).

ب-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الأكثر في كلام العرب أن يُحْمَلُ العطفُ على الأقربِ من حروفِ العطفِ ومن العامِلَيْنِ»(٣).

ذكر المصنف هذه القاعدة عند توجيهه الجرَّ في قوله ﷻ: ﴿وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾ [سورة المائدة:٦]، وأنها عطفت على الرؤوس لأنها أقربُ من الأرجلِ؛ فهذا هو وجه العطف على الرأس رغم أن الأرجل مجرورة.

وقد ذُكِرت هذه القاعدة في التلويح على التوضيح(٤).

ج-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «حَذْفُ ما يحدثُ به الاستثقالُ أَوْلَى مِن غيرِه»(٥).

ذكر المصنفُ هذه القاعدة عند بيانِ النون المحذوفة من قوله ﷻ: ﴿أَتُحَٰٓجُّوٓنِّى﴾ [سورة الأنعام:٨٠]، وبيَّن أنَّ المحذوف هو نون الوقاية؛ لأنَّ الاستثقال

---

(١) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ٣٧٥.

(٢) أبو حيان، "البحر المحيط"، ١: ١٥٩.

(٣) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ١: ٤٠٦.

(٤) مسعود بن عمر التفتازاني، "التلويح على التوضيح لمتن التنقيح" (مصر: مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر، ١٣٧٧هـ-١٩٥٧م)، ١: ٦٠.

(٥) مكي بن أبي طالب، "الكشف" ١: ٤٣٧.

إنما حصل بالتكرير، والتكرير إنما حصل عند مجيء نون الوقاية؛ فكان حذفها أولى من حذف نون الإعراب.

وقد وافق السمينُ الحلبيُّ مكيًّا على هذه القاعدة(١).

د-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «حكم الأسماء أن تُعْطَف على أسماء مثلها»(٢).

ذكر المصنف هذه القاعدة عند ترجيحه لقراءة: ﴿وجاعل الليل﴾ على قراءة: ﴿وَجَعَلَ ٱلَّيۡلَ﴾ [سورة الأنعام:٩٦]؛ لأن ﴿وجاعل﴾ تكون معطوفةً على ﴿فَالِقُ﴾ [سورة الأنعام:٩٦] فهو عطفُ اسمٍ على اسمٍ، وهو أرجحُ عنده من عطفِ الفعل على الاسم في القراءة الأخرى، وهما قراءتان متواترتان.

وقد أشار ابن السراج في أصول النحو إلى هذه القاعدة(٣).

هـ-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأمَّا تنوينه فهو الأصل في اسم الفاعل إذا أُرِيد به الاستقبالُ أو الحال ... فحذف التنوين وأضاف استخفافًا على أصل اسم الفاعل إذا أريد به الحال أو الاستقبال»(٤).

ذكر المصنف هذه القاعدة عند توجيه التنوين وترك التنوين في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿مُوهِنُ كَيۡدِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ١٨﴾ [سورة الأنفال:١٨]، فمن نَوَّن بين أنه أراد المستقبل، ومن

---

(١) أحمد بن يوسف السمين الحلبي، "الدر المصون في علوم الكتاب المكنون"، تحقيق: أحمد محمد الخراط، (دمشق: دار القلم).

(٢) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ١: ٤٤٢.

(٣) محمد بن السري ابن السراج، "الأصول في النحو". تحقيق: عبد الحسين الفتلي، (بيروت: مؤسسة الرسالة)، ٢: ١٥٠.

(٤) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ١: ٤٩٠.

أضاف بين أنه أراد به الاستخفاف اللفظي بترك التنوين.

وهذه القاعدة قد ذكرها الإمام السيرافي رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله: «الأصل في اسم الفاعل التنوين، والإضافة دخلت تخفيفًا»(١).

و-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «العَرَبُ تُذَكِّرُ الجمعَ إذَا قَلَّ عددُه»(٢).

ذكر المصنف هذه القاعدة عند توجيه من قرأ قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَمْ هَلْ تَسْتَوِي ٱلظُّلُمَٰتُ وَٱلنُّورُ﴾ [سورة الرعد:١٦] بالياء، حيث ذكر أن تأنيث الظلمات غير حقيقي، فلأجل ذلك ذُكِّر الفعلُ فقُرِأ بالياء، وهو وجهُ القِلَّة هنا.

وذكر ما يُشْبِه هذه القاعدة بقوله: «الجمع يدلُّ بلفظه على الكثرة، والواحد الذي للجنس يدُلُّ بلفظه على الكثرة؛ فهما سواء»(٣).

وقد بحثتُ عمن نَصَّ على هذه القاعدة فلم أجد.

ز-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «استغنى بلفظ الاستفهام في أحدهما عن الآخر؛ إذ دلالة الأول على الثاني كدلالة الثاني على الأول»(٤).

ذكر المصنفُ هذه القاعدة عند توجيه اختلاف القراء في اجتماع الاستفهامين في المواضع الأحد عشر التي اختلف فيها القُرَّاء، وذكر هنا حذف الهمزة في الثاني على وجه تفسيرها وتوجيهها بأنه أريد بها الاستفهام مع إسقاط الهمزة الدالَّة على

---

(١) الحسن بن عبد الله السيرافي، "شرح كتاب سيبويه"، تحقيق: أحمد حسن مهدلي وعلي سيد علي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٨م)، ٢: ٢٦.

(٢) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ١٩.

(٣) المرجع السابق، ٢: ٢٤.

(٤) المرجع السابق، ٢: ٢١.

الاستفهام.

وقد ذكر ابن مجاهد هذه القاعدة في كتابه (السبعة)(١).

ح-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «(كاد) في كلام العرب تكون لمقاربة الفعل، وربما وقعت لوجوبه»(٢).

ذكر المصنفُ هذه القاعدة ذِكْرًا عَرَضِيًّا؛ لأنه ذكرها توجيهًا لقراءة شاذة أوردها، وليس من مقصود الكتاب توجيه القراءات الشاذة، فجاء ذكر القاعدة لأمرٍ عَرَضِيٍّ لا أصليٍّ. ولكن القراءة الشاذة أوردها تقوية لقراءة: ﴿وَإِن كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ ﴿٤٦﴾﴾ [سورة إبراهيم:٤٦] حيث تكون ﴿إن﴾ على هذه القراءة مؤَكِّدَة، فجاء بالقراءة الشاذة ﴿وإن كاد مكرهم﴾، ثم بين وجه كون هذه القراءة الشاذة مؤكدة لقراءة الكسائي، حيث ذكر أنَّ (كاد) تدلُّ على مقاربة الفعل أو وجوبه.

وقد أورد ابنُ الملقِّن هذه القاعدة، وخصَّها بدخول النفي على كاد، كما هو الحال في هذه الآية(٣).

ط-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «(إنَّ) إذا خُفِّفَتْ حَسُن رفعُ ما بعدها على الابتداء؛ لنقصِها عن شَبَهِ الفعل، ولأنَّها لم تَقْوَ قُوَّةَ الفِعلِ فتعمَلُ ناقصةً كما يعملُ الفعلُ

---

(١) أحمد بن موسى ابن مجاهد، "السبعة في القراءات"، تحقيق: شوقي ضيف، (ط٢، مصر: دار المعارف، ١٤٠٠هـ)، ص٢٨٥.

(٢) المرجع السابق، ٢: ٢٨.

(٣) عمر بن علي ابن الملقن، "التوضيح لشرح الجامع الصحيح"، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، (ط١، دمشق: دار النوادر، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م)، ١٥: ٤٦٠.

ناقصًا ... ومنهم من يُعْمِلُها وهي مخففة عملها وهي مشددة»(١).

ذكر المصنفُ هذه القاعدة النحوية عند توجيه القراءات في قوله ﷻ: ﴿إِنْ هَٰذَانِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾ [سورة طه:٦٣]، فبيَّن أنَّها على بعض التوجيهات تكون ﴿إِنْ﴾ هي المخففة من (إنَّ) الثقيلة، ورُفِع ما بعدها لأنها لا تعمل عندما تُخَفَّف، ثم ذكر وجه مَن نصب ﴿هذين﴾ مع تخفيف ﴿إِنْ﴾، وبيَّن أنَّ بعض العرب يُعْمِلُها مع تخفيفها.

ي-قال مكيٌّ رحمه الله: «اللام إنما حقُّها أن تدخل في الابتداء دون الخبر، وإنما تدخُلُ في الخبر إذا عمِلَت (إنَّ) في الاسم»(٢).

ذكر المصنفُ هذه القاعدة النحوية عند بيانِ معنى اللام في قوله: ﴿لَسَٰحِرَٰنِ﴾ [سورة طه:٦٣]، وإنها لام الابتداءِ، وهذا إنما يَصِحُّ إذا جعلت ﴿إِنْ﴾ في ﴿إِنْ هَٰذَانِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾ [سورة طه:٦٣] هي المخففة من الثقيلة؛ لأنَّ لام الابتداء تدخل على المبتدأ ولا تدخل على الخبر، وإنما تدخل على الخبرِ إذا عملت (إنَّ) عملَها؛ فضعَّف التوجيه الذي يجعل لام ﴿لَسَٰحِرَٰنِ﴾ لام التوكيد مع عدم إعمال ﴿إِنْ﴾.

ك-قال مكيٌّ رحمه الله: «حذفُ حرفِ الجرّ مع (أن) كثيرٌ في القرآنِ والكلام»(٣).

ذكر المؤلف هذه القاعدة عند توجيه قراءة تشديد اللام في قوله: ﴿أَلَّا يَسْجُدُوا۟﴾ [سورة النمل:٢٥]، حيث جعلها مكونة من (أنْ) و(لا) ثم أُدْغِمَتَا، وجعل

---

(١) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ٩٩.

(٢) المرجع السابق، ٢: ١٠٠.

(٣) المرجع السابق، ٢: ١٥٧.

(أنْ) هذه هي المصدرية، وأنها مجرورة بحرف جرٍّ محذوف، وبيَّن أنَّ حذف حرف الجر مع (أنْ) كثيرٌ.

وقد نصَّ ابنُ مالكٍ على كثرة حذف حرف الجر مع (أنْ) في ألفِيَّته، فقال(١):

وَعَـــدِّ لَازِمًـــا بِحَـــرْفِ جَـــرّ ... وَإِنْ حُـــذِف فَالنَّقْـــلُ لِلْمُنجَـــرّ

نَقْـــلًا، وَفِي (أَنَّ) وَ(أَنْ) يَطَّـــرِدُ ... مَـعْ أَمْـنِ لَـبْسٍ كَ «عَجِبْـتُ أَن يَـدُوا»

ل-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الجَمْعُ لا يكون خبرًا عن واحد»(٢).

ذكر هذه القاعدة ذكرًا عَرَضِيًّا عند إعراب: ﴿وَءَاخَرُ مِن شَكْلِهِۦٓ أَزْوَٰجٌ ﴿٥٨﴾﴾ [سورة ص:٥٨]، وبيَّن أنه لا يمكن إعراب ﴿أَزْوَٰجٌ﴾ خبرًا عن ﴿آخَر﴾ على هذه القراءة، بعكس قراءة ﴿أُخَر﴾ التي يمكن عليها أن تكون ﴿أَزْوَٰجٌ﴾ خبرًا.

وممن ذكر هذه القاعدة الدماميني في المنهل الصافي(٣).

م-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «العَطْفُ على عامِلَيْنِ ... مكروهٌ قبيحٌ في العربية عند البصريين»(٤).

ذكر المصنف هذه القاعدة عند توجيه قراءة ﴿ءَايَٰتٌ﴾ [سورة الجاثية:٥] بالرفع، وجعله المختار؛ لأنَّ قراءة الجرِّ فيها العطف على معمولي عاملين مختلفين، وذلك قبيحٌ

---

(١) عبد الله بن عبد الرحمن ابن عقيل، "شرح ابن عقيل". تحقيق: محمد محيي الدين. (ط٢٠، القاهرة: دار التراث، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م)، ٢: ١٥٠.

(٢) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ٢٣٣.

(٣) عبد الله بن أبي بكر الدماميني، "المنهل الصافي في شرح الوافي"، تحقيق: د. فاخر جبر مطر، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٨م)، ١: ٢٤٤.

(٤) مكي بن أبي طالب، "الكشف" ٢: ٢٦٧.

في العربية كما ذكر؛ حيث إنَّ عطف ﴿ءَايَتٌ﴾ بالجر يعني أنها معطوف على ﴿لَّأٓيَٰتٍ﴾ [سورة الجاثية:٣] في الآية الثالثة، وهذا يعني أيضًا أنَّ ﴿ٱخۡتِلَافِ﴾ معطوف على ﴿خَلۡقِكُمۡ﴾ المجرورة بـ ﴿فِي﴾ فيما أنَّ الآيات مجرورة باللام.

وقد ذكر هذه القاعدة الرضِيُّ في شرح الكافية(١).

ن-قال مكّيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «المصادر تُجْعَلُ ظُرُوفًا على تقدير إضافة أسماء الزمان إليها، وحذفها اتّساعًا»(٢).

ذكر المؤلف هذه القاعدة عند توجيه قراءة: ﴿وإدبار السجود﴾ [سورة ق: ٤٠]، حيث جعل ﴿إدبار﴾ ظرفًا، وهو مصدرٌ في الأصل، والمصادر لا تكون ظروفًا، وإنما الذي يكون ظرفًا هو أسماء الزمان وأسماء المكان، فذكر مكيٌّ أن هذا جائزٌ باعتبار وجود مضافٍ محذوف، فأصل الكلام: (زمن إدبار السجود)، ثم حذف اسم الزمان، وأخذ المصدرُ إعرابَه.

س-قال مكّيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الصرف والتنوين هو الأصل في جميع الأسماء، وإنما امتنع منها أشياء من الصرف لِعِلَلٍ دَخَلَتْ عليها فمنعَتْها من الصَّرْفِ»(٣).

ذكر المؤلفُ هذه القاعدة النحوية ذكرًا عَرَضِيًّا عند توجيهه لقراءة: ﴿سَلَٰسِلَاْ﴾ [سورة الإنسان:٤] بالتنوين.

---

(١) محمد بن الحسن الرضي، "شرح الرضي على الكافية". تحقيق: حسن بن محمد الحفظي، (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١٧هـ-١٩٦٦م)، ٢: ٣٤٣.

(٢) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ٢٨٥.

(٣) المرجع السابق، ٢: ٣٥٢-٣٥٣.

وقد وافق مكيًّا ابن الأنباري في هذه القاعدة.

ع-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الجنسُ لا يكون صِفَةً لجنس آخر، لأنه يلزم منه أن يكونا جنسًا واحدًا»(١).

ذكر المصنفُ هذه القاعدة عند توجيه إعراب الرفع في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِسْتَبْرَقٌ﴾ [سورة الإنسان:٢١]، حيث بيَّن أنَّها لا يمكن أن تكون معطوفًا على ﴿خُضْرٌ﴾؛ لأنَّ ﴿خُضْرٌ﴾ صفةً لـ ﴿ثِيَابُ سُنْدُسٍ﴾، فإذا عُطِفَتْ على الصفة كانت صفةً مثلها، ولا تصلح أن تكون صفةً لأن ثياب السندس جنسٌ، والإستبرق جنسٌ آخر.

المطلب الثالث: القواعد التفسيرية المتعلقة بالتصريف

أ-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الأسماء الأعجمية في أبنيتها مخالفة للعربية في الأكثر»(٢).

ذكر المصنف هذه القاعدةَ عند توجيه ﴿لَيْسَعَ﴾، وأنها جاءت على غير قياس العربية، فهو معرفة بغير ألف ولام.

ب-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأصل المصدر أن لا يُثَنَّى ولا يُجْمَع؛ لأنَّ فائدته فائدةُ الفعل؛ إذ الفِعْلُ منه أُخِذَ، فكما لا يُجْمَعُ الفعلُ كذلك لا يجمع المصدر. إلا أن تختلف أنواعُهُ، فيُشَابِه المفعولَ، فيجوز جمعه، وأصله أن لا يُجْمَع»(٣).

ذكر المصنف هذه القاعدة عند توجيه قراءة: ﴿مَكَانَتِكُمْ﴾ [سورة

---

(١) المرجع السابق، ٢: ٣٥٦.

(٢) المرجع السابق، ١: ٤٣٨.

(٣) المرجع السابق، ١: ٤٥٣.

الأنعام:١٣٥] بعدم الجمعِ، فبيَّن أنَّ المكانة مصدرٌ، والمصادر الأصلُ فيها ألا تُجْمَع.

وهذه القاعدة من أكثر القواعد التي ذكرها المصنفُ في كتابه، حيث ذكر القاعدة مرة أخرى في قوله: «المصدر مُوَحَّدٌ أبدًا؛ إذ يدُلُّ على القليل والكثير من جنسه»(١).

وقال أيضًا: «المصدر يدلُّ على القليل والكثير من جِنسِه بلفظِ التوحيدِ ... المصدر إذا اختَلَفَتْ أجناسُه وأنواعُهُ جُمِعَ»(٢)، وهنا بيَّن متى يُجْمَعُ المصدر.

وقال أيضًا: «مصدرٌ يدُلُّ على القليلِ والكثير؛ فلم يُحْتَجْ إلى جِمعِه»(٣).

وقال: «مصدرٌ يدلُّ على الكثير بلفظه»(٤).

وقد ذكر هذه القاعدة أبو زيد الأنصاري في النوادر(٥).

ج- قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الجمع المُكَسَّرُ أدَلُّ على الكثرةِ من الجمع المُسَلَّمِ، ومِن الواحد»(٦).

ذكر ذلك عند توجيه قراءة أبي عمرو: ﴿نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَٰيَٰكُمْ﴾ [سورة البقرة:٥٨] حيث جاءت صيغة (الخطايا) على صيغة جمع التكسير، فيما أن غيره من القُرَّاءِ إمَّا

---

(١) المرجع السابق، ١: ٤٧٦.

(٢) المرجع السابق، ٢: ١٢٥. وانظر: ٢: ٢٠٤، ٢٤٠.

(٣) المرجع السابق، ٢: ٣٠٦.

(٤) المرجع السابق، ٢: ٣٢٧.

(٥) أبو زيد الأنصاري، "النوادر في اللغة". تحقيق: محمد عبد القادر أحمد، (ط١، دار الشروق، ١٤٠١هـ-١٩٨١م) ص٥٠٣.

(٦) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ١: ٤٨٠.

أنه قرأ: ﴿خَطِيٓـَٔتِكُمۡ﴾ [سورة الأعراف:١٦١] على صيغة جمع المؤنث السالم، وإما قرأ: ﴿خطيئتكم﴾ على الإفراد الدالِّ على الجنس؛ فذكر المؤلف هذه القاعدة لبيان وجه قراءة جمع التكسير.

د-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «في التشديد معنى التأكيد والتكرير»(١).

ذكر المصنف هذه القاعدة عند توجيه قراءة التشديد في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثۡبِتُۖ﴾ [سورة الرعد:٣٩]، فمن شدَّدها ذهب بالتشديد إلى معنى تأكيد التثبيت وتقويته، كما أنَّه دلَّ على ذلك على تكرُّرِ هذا التثبيت.

وقال مرةً أخرى: «في التشديد معنى التكثير والتكرير»(٢). فزاد في المرة الثانية معنى التكثير.

وقال أيضًا عند ذكر التشديد في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَتَفَطَّرۡنَ﴾ [سورة مريم:٩٠]: «والتكثيرُ أَلْيَقُ بهذا المعنى؛ لأنه موضعُ مبالغةٍ واستِعْظَامٍ لما قالوا»(٣).

وفي ذلك بحثٌ عنوانه: (دلالة التشديد والجمع على المبالغة)(٤).

هـ-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أتوا بلفظ الماضي لأنه أمرٌ قد كان وقد فرُغ منه؛ فالفعل أَوْلَى به من الِاسم؛ لأنَّ الاسم يشترك في لفظه الماضي والمستقبل والحال،

---

(١) المرجع السابق، ٢: ٢٣.

(٢) المرجع السابق، ٢: ٣٠، وانظر: ٢: ٩١.

(٣) المرجع السابق، ٢: ٩٣.

(٤) حقي إسماعيل محمود، "دلالة التشديد والجمع على المبالغة في قراءات حل الشاطبية". (الجامعة العراقية).

وإنما يخلص للماضي بالدلائل، والفعل بلفظه يدلُّ على الماضي»(١).

ذكر المؤلف هذه القاعدة عند توجيه قراءة الفعل الماضي: ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ﴾ [سورة إبراهيم:١٩] فيما أنَّ الجمهور قرأ: ﴿خالق﴾، وبيَّن أنَّ سبب اختيار الفعل الماضي هو ما ذكره في القاعدةِ من أنَّ خلق السموات والأرض قد كان وفرغ منه، فكان الإتيان بالماضي أصرحَ من الإتيان بالاسم؛ لصراحة الفعل الماضي في دلالته على الزمن الماضي، بعكس الاسم الذي لا يدُلُّ على الماضي إلا مع وجود القرينة.

و-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الصِّفَةُ إذا أتتْ على (فَعْل) جاز فيها (فَعِل)»(٢).

ذكر المصنف هذه القاعدة عند توجيه قراءة: ﴿وَرَجِلِكَ﴾ [سورة الإسراء:٦٤] بكسر الجيم التي خالفَ فيها الجمهور الذين قرءوا بإسكان الجيم، وبين أنهما لغتان، وأنَّ كل صفةٍ جاءت على (فَعْل) - بفتح الفاء وإسكان العين - يجوز فيها كسر العين، فجاز أن تُقرأ بكسر الجيم هنا؛ لأن (الرَّجِل) هنا بمعنى (الراجل)، فهي صفةٌ.

ز-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «التَّغيير في الجمع أحسنُ لِثِقَلِه»(٣).

ذكر المصنفُ هذه القاعدة عند توجيهه لقوله: ﴿عِتِيًّا ۝٨﴾ [سورة مريم:٨]، وذكر احتماليَّةَ أن تكون جمعَ تكسيرٍ وأن تكون مصدرًا، ثم ذكر أنَّه قد حصل فيها تغيير لفظيٌّ حيث إنَّ الواو أصلها ياءٌ، ثم تغيرت من الياء إلى الواو، ورجَّح كون هذه

---

(١) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ٢٦.

(٢) المرجع السابق، ٢: ٤٨-٤٩.

(٣) المرجع السابق، ٢: ٨٥.

الكلمة جمعًا لأن هذا التغيير الذي حصل فيها وجودُه في الجمعِ أولى وأحسن من وجودِه في المصدر؛ لما في الجمع مِن ثِقَلٍ معنويّ.

ح-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «العربُ تُخرِجُ (فَاعَلَ) من واحدٍ»(١).

ذكر المؤلفُ هذه القاعدةَ اللغوية عند الحديث عن قراءة: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ﴾ [سورة الحج:٣٨]، وبيَّن أنَّ الفعل هنا ماضيه (دَافَع) على وزن (فاعَلَ)، والأصل في هذا الوزنِ أن يكون من اثنين، مثل (خاصَم) و(قاتَلَ) ونحو ذلك، إلا أن العرب قد تأتي به وتريد به واحدًا فقط، كقولهم: (سافَرَ زيدٌ)، فجاءت (فاعَلَ) هنا من واحدٍ فقط.

ط-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَمَّا دَلَّتْ على الجمعِ بلفظِها اسْتُغْنِي عن جمعِها»(٢).

ذكر المؤلفُ هذه القاعدةِ عند توجيهِ قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا﴾ [سورة الفرقان:٧٤] بالإفرادِ لا بالجمع، فذكر هذه القاعدة، حيث بيَّن أنَّ الذُّرِّيَّة وإن لم تُجْمَعْ إلا أنَّها دالَّةٌ على الجمعِ، من جهة أنَّ كلمةَ (الذرية) لا يُراد بها إلا الجمع. وقد رَدَّ هذا حيث بَيَّن أن لفظ الذرية يمكن أن يستخدم للمفرد.

وذكر هذه القاعدة مرة أخرى بقوله: «اكتفوا بلفظ الواحد لدلالته على الجمع»(٣).

---

(١) المرجع السابق، ٢: ١٢٠.

(٢) المرجع السابق، ٢: ١٤٨.

(٣) المرجع السابق، ١: ٢٩٠.

ي-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كُلُّ ما لا أصْلَ له في الهمزِ لا يجوزُ هَمْزُهُ إلا لِعِلَّةٍ»(١).

ذكر هذه القاعدة عند توجيه قراءة: ﴿سَاقَيْهَآ﴾ [سورة النمل:٤٤] بالهمز، وقد استعمل هذه القاعدة رَحِمَهُ اللَّهُ في تضعيفِ هذه القراءةِ(٢)، حيث ذكر أنَّ كلمة (ساق) ليس فيها همزٌ، فلا وجهَ لهمزِها إلا مع وجودِ عِلَّةٍ صرفية تسمحُ بذلك، ولم يرَ في الكلمة ذلك رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقد أورد هذه القاعدة أيضًا الأصبهاني في المجموع المغيث(٣).

المطلب الرابع: القواعد التفسيرية المتعلقة بالمعاني

أ-قال مكي رَحِمَهُ اللَّهُ: «أصل (مَن) أن تَقَعُ للعموم، ولكنها وقعت في هذا الموضع للخصوص»(٤).

ذكر المصنفُ هذه القاعدةَ عند توجيهه لقراءة فتح ﴿مَنْ﴾ في قوله تَعَالَى: ﴿فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ﴾ [سورة مريم:٢٤]، وذكر الاختلاف في المراد به هل هو عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ أم جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثم نَبَّه بهذه القاعدة إلى أنَّه وجَّه ﴿مَنْ﴾ هنا لخصوصِ فردٍ من الأفراد، مع أنَّ الأصل فيها أنها لفظةٌ تدلُّ على العموم، وذلك لأنها اسم

---

(١) المرجع السابق، ٢: ١٦١.

(٢) محمد بن عمر الأصبهاني، "المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث"، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، (ط١، جدة: دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٦هـ)، ١: ٧٥٧.

(٣) هي قراءة سبعية متواترة فلا وجه لتضعيفها من قِبَل المصنف.

(٤) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ٨٧.

موصول، والأسماء الموصولة تدلُّ على العموم.

ودلالة (مَنْ) على العموم من القواعد التي تُورِدها كتب أصول الفقه، وكذلك كون العامّ يُراد به الخصوص من القواعد التي يتحدث عنها الأصوليون(١).

ب-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «حمل اللفظ على ما يعمُّ المعنيين أولى من حمله على ما يَخُصُّ أحد المعنيين»(٢).

أورد المصنفُ هذه القاعدة عند توجيه التشديد والتخفيف في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿١٠﴾﴾ [سورة البقرة:١٠]؛ حيث أورد أن التشديد يشتمل على معنى الكَذِب، فيما أن الكَذِب لا يلزم منه التكذيب.

وقال أيضًا: «حَمْلُه على معنيين أولى»(٣).

وهذه القاعدة من القواعد التي أوردها الشيخ خالد السبت في قواعده(٤).

ج-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «تفسير الماضي بالماضي أقوى وأحسن»(٥).

ذكر المؤلفُ هذه القاعدة عند توجيه القراءتين الواردتين في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾﴾ [سورة البلد:١٣]، حيث جاءت إحداهُما على لفظ الماضي، وجاءت إحداهُما على لفظ المصدر، فيفسر المصدر بالمصدر الذي سبقه وهو ﴿ٱلْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾﴾ [سورة

---

(١) انظر مثلًا: محمد بن عبد الله الزركشي، "البحر المحيط في أصول الفقه"، (ط١: دار الكتبي، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م) ٤: ٣٣٨.

(٢) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ٢٢٩.

(٣) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ٢٢٤.

(٤) خالد السبت، "قواعد التفسير"، ص٨٠٨.

(٥) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ٣٧٦.

البلد:١٢]، والماضي بالماضي الذي سبقه ﴿اقْتَحَمَ﴾ [سورة البلد: ١١].

فيكون تفسير العقبة هو فكُّ الرقبة لأنه أمرٌ صعبٌ، ويكون تفسير اقتحم: فَكَّ؛ وذلك على القراءتين.

ولم أجد مَن نصَّ على هذه القاعدة.

المطلب الخامس: القواعد التفسيرية المتعلقة بوجوه المخاطبات

أ-قال مكي رحمه الله: «ومعنى الخطاب للنبي هو التنبيه لغيره، وخطاب الله عز وجل للنبي خطاب للخلق كافَّةً»(١).

أورد مكيٌّ هذه القاعدة عند توجيه الغيبة والخطاب في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [سورة البقرة:١٦٥]، وأنَّ الخطاب أو الغيبة إن كان المرادُ بهما النبي ﷺ فهو خطابٌ لأمته.

وهذه القاعدة قد ذكرها ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله(٢).

ب-قال مكيٌّ رحمه الله: «في الكلام معنى التَّهَدُّدِ والوعيد والتوبيخ لهم، فإذا جرى الكلامُ على لفظِ الخطابِ كان أبلغَ في الوَعْظِ والزَّجْرِ لهم»(٣).

ذكر المصنفُ هذه القاعدة عند توجيه قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يَدْعُونَ﴾

---

(١) مكي بن أبي طالب، "الكشف" ١: ٢٧٢.

(٢) انظر: ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ١٤: ٢٧٤، ومحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "زاد المعاد في هدي خير العباد"، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠١هـ)، ٣: ٣٠٧.

(٣) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ١٧٩.

[سورة العنكبوت:٤٢]، حيث ذكر أنَّ الخطاب للمشركين، والمقام مقام تهديد ووعيد، ومقام التهديد والوعيد والتوبيخ يكون أغلظَ بالخطاب، فهذا وجهُ القراءةِ، وهو وجهُ ترجيحِهِ لهذه القراءة.

وقد أورد هذه القاعدة أيضًا د/ محمد سالم محيسن في كتابه (القراءات وأثرها في علوم العربية)(١).

ج-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «غَلَبَةُ الخِطاب على الغَيْبَةِ على أصول كلام العرب»(٢).

ذكر المصنفُ هذه القاعدة عند قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٗا ٢٤﴾ [سورة الفتح:٢٤]، والمراد المؤمنون المخاطبون والكافرون الغائبون، وجرى الكلام على الخِطَابِ لا على الغَيْبَةِ لأنَّ في أصل كلام العَرَبِ يُقَدَّمُ الخِطَابُ على الغَيْبَةِ.

وفي هذه القاعدة يقول ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: «العرب من شأنها إذا خاطبت إنسانًا، وضمَّت إليه غائبًا، فأراد الخبر عنه، أن تُغَلِّب المخاطب، فيخرج الخبرُ عنهما على وجه الخطاب»(٣).

المطلب السَّادس: القواعد التفسيرية المتعلقة بالسياق

أ-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الكلام على رتبته التي أتَتْ به التلاوةُ؛ أَوْلَى مِن أن

---

(١) محمد محمد سالم محيسن، "القراءات وأثرها في علوم العربية"، (ط١، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م)، ٢: ١٠٦.

(٢) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ٢٨٢.

(٣) الطبري، "جامع البيان"، ٣: ١٧٠.

يُحْدَثَ فيه ما يُحتاجُ معه إلى التقديم والتأخير»(١).

ذكر المصنف هذه القاعدة عند الحديث عن النصب والرفع الواردين في: ﴿ٱلْبِرَّ﴾ في قوله ﷻ: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ [سورة البقرة:١٧٧]، وأراد ترجيح وجهِ الرفعِ لأنَّه يجعل ﴿ٱلْبِرَّ﴾ اسم ﴿لَّيْسَ﴾، فيما أنَّ النصب يجعله خبر﴿لَّيْسَ﴾، ولا بُدَّ فيه من النصب على اعتقاد التقديم والتأخير في الكلام.

وقال أيضًا في هذه القاعدة: «والشيءُ إذا كان في رُتْبَتِه وموضعه لم يُنْوَ به غيرُ موضعِهِ»(٢).

وهذه القاعدة قد أشار إليها الإمام ابن جرير الطبري بقوله: «لا وجه لتقديم شيء من كتاب الله عن موضعه أو تأخيره عن مكانه إلا بحجَّة واضحة»(٣).

ب-قال مكيٌّ ﵀: «اتصال بعض الكلام ببعضٍ أقوى»(٤).

ذكر المصنفُ هذه القاعدة عند توجيه قراءة نصب الجمهور: ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍ﴾ [سورة الأعراف:٥٤]، وأنَّ النصب هو المختار عنده لأن الكلام يبقى متصلًا بما قبله؛ لأنَّ ما قبله منصوبًا، بعكس القراءة الثانية التي جاءت بالرفع فقطعت الكلام واتصاله، ورجَّح بهذه القاعدة.

وقد أورد النحاسُ في معاني القرآن ما يُشْبِه هذه القاعدة(٥).

---

(١) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ١: ٢٨١.

(٢) المرجع السابق، ٢: ٣٣١.

(٣) الطبري، "جامع البيان"، ١٦: ٢٦٤.

(٤) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ١: ٤٦٥.

(٥) أحمد بن محمد النحاس، "معاني القرآن"، تحقيق: محمد علي الصابوني، (ط١، مكة المكرمة:
=

ج-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليكون الكلام في آخره محمولًا على أوله؛ فذلك أَلْيَقُ في المشاكلة والمطابقة»(١).

ذكر هذه القاعدة عند توجيه النون في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿لِنَسُوءَ وُجُوهَكُم﴾ [سورة الإسراء: ٧]، وذكر وجهه أنَّ الكلام السابق كله جاء على لفظ المتكلم المعظم لنفسه، فناسب أن يأتي هذا الفعل على لفظ المتكلم المعظم لنفسه ليشاكل ويطابق ما قبله من الأفعال الواردة في نفس السياق.

وذكر ما يُشْبِه هذا في قوله: «ليأتلف الكلام آخرُه مع أولِه؛ فذلك أحسنُ في المطابقة»(٢).

وذكر ذلك ثالثًا بقوله: «فجرى آخِرُ الكلام على أوله في الخطاب»(٣).

وقال أيضًا: «جرى آخِرُ الكلام على ما جَرَى عليه أولُه»(٤).

د-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «جرى صدرُ الكلامِ على آخرِه؛ لتطَابُقِ الكلام»(٥).

ذكر المصنف هذه القاعدة عند توجيهه واختياره لقراءة: ﴿وَيَوْمَ نُسَيِّرُ الْجِبَالَ﴾ [سورة الكهف:٤٧] بالنون، وجعل اختياره لها بناءً على ما جاء في آخر الكلام وهو ﴿وَحَشَرْنَاهُمْ﴾ بضمير المتكلم المعظم لنفسه، فرجعت قراءة ﴿نُسَيِّرُ﴾ بضمير المتكلم

=

جامعة أم القرى، ١٤٠٩هـ)، ٤: ٥٦٥.

(١) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ١: ٤٦٥.

(٢) المرجع السابق، ٢: ٤٩.

(٣) المرجع السابق، ٢: ٦٨.

(٤) المرجع السابق، ٢: ٢٤٢.

(٥) المرجع السابق، ٢: ٦٤.

المعظم لنفسه على من قرأ بضمير الغائب.

وهذه القاعدة تختلف عن القاعدة التي قبلها؛ في أنَّ الحديث عن هذه القاعدة في إجراء أول الكلام بما يُناسِبُ آخرَه، فيما أنَّ القاعدة السابقةَ كانت في إجراء آخرِ الكلام بما يُناسِبُ أوَّلَه؛ فبينهما فرقٌ واضحٌ، حيث إنَّ الخلاف بين القراء في القراءة في القاعدة السابقة كان في آخر الكلام مع اتِّفاقهم على أوَّلِه، فيما أنَّ القاعدة هنا كان الخلاف بين القراء فيها في أول الكلام مع اتفاقهم على آخِره.

وهذه القاعدة هي التي أشار إليها ابن جرير بقوله: «إلحاق ذلك بالذي يليه من الكلام ما كان للتأويل وجه صحيح أولى»(١).

هـ-قال مكي رحمه الله: «رَدُّه على الأقربِ منه أولى من ردِّه على الأبعدِ منه»(٢).

ذكر المؤلف هذه القاعدة عند توجيه من قرأ: ﴿لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا ﴿٣٦﴾﴾ [سورة الكهف:٣٦] بتوحيد ﴿مِّنْهَا﴾ وذكر أنَّ الآيات الأقرب إليه تتحدثُ عن مفردٍ، فيما أنَّ الآيات التي جاءت على صيغة المثنى هي الأبعد؛ فجعل ردَّ الكلام وإرجاع الضمير على الكلام الأقربِ أولى من ردِّه على الكلام الأبعد.

وقال في هذه القاعدة في موضع آخر: «حمله على ما هو أقربُ إليه ... أحسنُ وأقوى»(٣).

---

(١) الطبري، "جامع البيان"، ٢: ٤٤٥.

(٢) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ٦١.

(٣) المرجع السابق، ٢: ٢٩٩.

وقد أورد الدكتور/ مساعد الطيار هذه القاعدة في كتابه (فصول في أصول التفسير)، ونسبها لعدد من الأئمة، وعنونها بما يفيد بأن الأصل عود الضمير إلى أقرب مذكور(١).

و-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «تقديم التفسيرُ على المفسَّر بعيدٌ، جائزٌ على بُعْدِه»(٢).

ذكر المصنف هذه القاعدة عند توجيه: ﴿جَزَآءً ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [سورة الكهف:٨٨]، على قولِ من قال: إنَّ ﴿جَزَآءً﴾ تمييزٌ وتفسيرٌ، و﴿ٱلْحُسْنَىٰ﴾ هي المفسَّر والمميَّزُ، وبيَّن بُعْدَه وضعفه، وهناك توجيهاتٌ أخرى فهي أَوْلَى.

وهذه القاعدة يذكرها النحاةُ في باب التمييز؛ وممن أشار إليها ابن مالك في ألفيته(٣).

ز-قال مكيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «اتِّفاقُ الفعلين أولى من اختلافهما»(٤).

ذكر المصنفُ هذه القاعدة عند توجيه قراءة النون في: ﴿ننفخ﴾ من قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ﴾ [سورة طه:١٠٢]، وجعل وجهها أنَّ الفعل الذي بعدها ﴿وَنَحْشُرُ﴾ جاء بالنونِ أيضًا؛ ثم ذكر هذه القاعدة أنَّ اتِّفاقَ الفعلين أولى من

---

(١) مساعد بن سليمان الطيار، "فصول في أصول التفسير". (ط٢: دار ابن الجوزي، ١٤٢٣هـ)، ص١٥٥.

(٢) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ٧٥ بتصرف قليل.

(٣) عبد الله بن يوسف ابن هشام، "أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك"، تحقيق: محمد البقاعي، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع)، ٢: ٣٠٤.

(٤) مكي بن أبي طالب، "الكشف"، ٢: ١٠٦.

اختلافهما.

وقال أيضًا في معنى هذه القاعدة: «جَرَى الفِعْلَانِ على سَنَنٍ واحدٍ، فذلك أَلْيَقُ»(١).

ح-قال مكيٌّ رحمه الله: «حَمْلُ الكلامِ على ما قبلَه وما بعْدَهُ أَلْيَقُ وأحسنُ»(٢).

ذكر المصنف هذه القاعدة عند توجيه قراءة: ﴿أهلكتُها﴾ [سورة الحج: ٤٤]، وبيَّن أنَّها جاءت على صورة المفردِ لأنَّ ما قبلها جاء هكذا: ﴿فَأَمْلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ﴾ [سورة الحج:٤٤]، وما بعدها جاء على صورة المفرد: ﴿أَخَذْتُهَا﴾ [سورة الحج:٤٨]، ثم جاء بهذه القاعدة وهي أن حمل الكلام على ما قبله وما بعده من الإفراد أحسن.

ط-قال مكّيٌّ رحمه الله: «الشيء يُذْكَرُ في سورةٍ، ويأتي الجوابُ عنه في سورة أخرى»(٣).

ذكر المؤلفُ هذه القاعدة ذكرًا عَرَضِيًّا، لم يحتجَّ بها على توجيه أو اختيار قراءة. وهذه القاعدة أوردها الإمام القرطبي أيضًا في تفسيره حيث قال: «قد يذكر الشيء في سورة، ويجيء جوابه في سورة أخرى»(٤).

---

(١) المرجع السابق، ٢: ٢٤٨.

(٢) المرجع السابق، ٢: ١٢٢.

(٣) المرجع السابق، ٢: ٣٤٩.

(٤) محمد بن أحمد القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م)، ١٩: ٩١.

الخاتمة

نحمد الله ﷻ أن مَنَّ علينا بإتمام هذا العمل، ونسأله أن يتمم علينا أفضالَه ونِعَمَه.

وفي البحث عدةُ نتائج وتوصيات، أذكر منها:

نتائج البحث:

١-بلغت عددُ القواعد المذكورة هذا البحث والمستفادة من كتاب (الكشف) لمكي: ٥٠ قاعدةً تفسيريةً.

٢-بلغت الأبواب التي تدخل فيها القواعد التفسيرية المذكورة في هذا البحث: ٨ أبواب، وهي: طرق التفسير (قاعدتان)، القراءات (قاعدتان)، عموم اللغة (خمسة قواعد)، النحو والإعراب (سبع عشرة قاعدة)، التصريف (عشر قواعد)، المعاني (ثلاث قواعد)، وجوه المخاطبات (ثلاث قواعد)، والسياق (٩ قواعد).

٣-كثرت القواعد التفسيرية المتعلقة باللغة والنحو والتصريف في هذا البحث وزادت عن غيرها، حيث إنها بلغت (٣١) قاعدة، بنسبة ٦٣% من مجموع قواعد البحث، وما ذلك إلا لتعلق الكتاب بالتوجيه.

٤- قواعد التفسير الواردة في قسم توجيه أصول القراءات في (الكشف) كانت قليلةً، وكَثُرَت في قسم توجيه فرش القراءات.

٥-تنوَّعَت استخداماتُ مكيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ لقواعد التفسير؛ فأحيانًا يستخدمها في التوجيه، وأحيانًا يستخدمها في اختيار القراءات، وأحيانًا يستخدمها في تضعيف القراءات - مع عدم موافقة الباحث له على هذا الوجهِ الأخير -.

٦-استخدامُ مَكِّيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ للقاعدةِ في تضعيف قراءةٍ لا يعني بالضرورة فساد هذه القاعدة، بل قد يكون من باب استخدام القاعدةِ على وجهٍ غير صحيح.

٧-بعضُ القواعدِ تكرر استعمالُها أكثرَ من غيرها؛ كالقاعدة التي تُشِير إلى أنَّ القرآن لا يُحْمَل على ضرورة الشعر.

٨-بعضُ القواعدِ المستخرجة من كتاب (الكشفِ) قد نصَّ عليها غيرُ مكيٍّ من الأئمة، وبعضُها لم أجدْها عند غيرِه.

توصيات البحث:

أوصي الباحثين بمجموعةٍ من التوصيات مستفادةٌ من عملي في هذا البحث، وهي:

١-سَبْرُ (قواعد التفسير) في كتب توجيه القراءات الأخرى.

٢-تبيَّن من خلال البحث كثرة استخدام مكيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ لقواعد التفسير في توجيه القراءات؛ فأوصي بدراسة العلاقة بين قواعد التفسير وقواعد توجيه القراءات. ويمكن أن يُصَاغ بعبارة أخرى فيُقال: دراسة أثر قواعد التفسير على توجيه القراءات.

٣-القواعد المذكورة في هذا البحثِ إنما هي القواعد المنصوصُ عليها مِن قِبَل المؤلف، ولكن يمكن للباحثين أن يستنبطوا كثيرًا من القواعد التفسيرية من خلال صنيع المؤلفِ في التوجيه؛ حيث اعتمد على القواعد التفسيرية وإن لم يَنُصَّ عليها.

٤-من البحوثِ التي يمكن أن تُدْرَس: استخدام المُوَجِّهِين لقواعد التفسير في

اختيار القراءات.

٥-أُوصِي المتخصصين في علم القراءات والأقسام التي تُدَرِّس هذا العلم بالالتفات إلى قواعد التفسيرِ، وتبين أهميتها في دراستهم وتدريسهم للتوجيه.

فهرس المصادر والمراجع

١- ابن الجزري، محمد بن محمد، " النشر في القراءات العشر ". تحقيق: علي محمد الضباع، (القاهرة: المطبعة التجارية الكبرى).
٢- ابن الجزري، محمد بن محمد، " غاية النهاية في طبقات القراء ". تحقيق: ج. برجستراسر، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٣٣م).
٣- ابن السراج، محمد بن السري، " الأصول في النحو ". تحقيق: عبد الحسين الفتلي، (بيروت: مؤسسة الرسالة).
٤- ابن العماد، عبد الحي بن أحمد" شذرات الذهب ". تحقيق: محمود الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، (ط١، دمشق/بيروت: دار ابن كثير، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).
٥- ابن بشكوال، خلف بن عبد الملك، " الصلة ". تحقيق: عزت العطار الحسني، (مكتب نشر الثقافة الإسلامية، ١٩٥٥م).
٦- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، " مجموع الفتاوى ". تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم. (المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م).
٧- ابن خلكان، " وفيات الأعيان ". تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (القاهرة: مكتبة نهضة مصر، ١٩٤٨م).
٨- ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن، " شرح ابن عقيل ". تحقيق: محمد محيي الدين. (ط٢٠، القاهرة: دار التراث، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م).
٩- ابن فارس، أحمد بن زكريا، " مقاييس اللغة ". تحقيق: عبد السلام هارون، (دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م).
١٠- ابن قاضي شهبة، أحمد بن محمد، " طبقات الشافعية ". تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٧هـ).

١١- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، " زاد المعاد في هدي خير العباد ". تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠١هـ).

١٢- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، " البداية والنهاية ". (بيروت: مكتبة المعارف، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م).

١٣- ابن مجاهد، أحمد بن موسى، " السبعة في القراءات "، تحقيق: شوقي ضيف، (ط٢، مصر: دار المعارف، ١٤٠٠هـ).

١٤- ابن الملقن، عمر بن علي، " التوضيح لشرح الجامع الصحيح "، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، (ط١، دمشق: دار النوادر، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م).

١٥- ابن منظور، محمد بن مكرم، " لسان العرب ". إعداد: يوسف خياط، (بيروت: دار لسان العرب).

١٦- ابن هشام، عبد الله بن يوسف، " أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ". تحقيق: محمد البقاعي، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع).

١٧- أبو حيان، محمد بن يوسف، " تفسير البحر المحيط ". تحقيق: عادل أحمد وعلي معوض، (دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م).

١٨- الأنصاري، أبو زيد، " النوادر في اللغة ". تحقيق: محمد عبد القادر أحمد، (ط١، دار الشروق، ١٤٠١هـ-١٩٨١م).

١٩- الأصبهاني، محمد بن عمر، " المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث "، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، (ط١، جدة: دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٦هـ).

٢٠- التفتازاني، مسعود بن عمر، " التلويح على التوضيح لمتن التنقيح ". (مصر: مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر، ١٣٧٧هـ-١٩٥٧م).

٢١- الحلبي، أحمد بن يوسف السمين، " الدر المصون في علوم الكتاب المكنون "،

تحقيق: أحمد محمد الخراط، (دمشق: دار القلم).

٢٢- الحموي، ياقوت، " معجم الأدباء ". تحقيق: وزارة المعارف العمومية، (القاهرة: مطبعة دار المأمون، ١٩٣٦م).

٢٣- الدماميني، عبد الله بن أبي بكر، " المنهل الصافي في شرح الوافي "، تحقيق: د. فاخر جبر مطر، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٨م).

٢٤- الذهبي، محمد، " معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار ". تحقيق: محمد أحمد جاد المولى، (القاهرة).

٢٥- الرضي، محمد بن الحسن، " شرح الرضي على الكافية ". تحقيق: حسن بن محمد الحفظي، (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١٧هـ-١٩٦٦م).

٢٦- الزركشي، محمد بن عبد الله، " البحر المحيط في أصول الفقه "، (ط١: دار الكتبي، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م).

٢٧- الزركشي، محمد بن عبد الله" البرهان في علوم القرآن ". تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط١، بيروت: دار إحياء الكتب العربية، ١٣٧٦هـ-١٩٥٧م).

٢٨- السبت، خالد بن عثمان، " قواعد التفسير: جمعًا ودراسة ". (ط١، الجيزة: دار ابن عفان، ١٤٢١هـ).

٢٩- السريع، محمد بن سريع" التمهير في أصول التفسير ". (ط١، دار الحضارة للنشر والتوزيع).

٣٠- السيرافي، الحسن بن عبد الله، " شرح كتاب سيبويه ". تحقيق: أحمد حسن مهدلي وعلي سيد علي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٨م).

٣١- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، " الإتقان في علوم القرآن ". تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٠٧هـ)

٣٢- الشنقيطي، محمد الأمين، " أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ".

(بيروت: عالم الكتب).

٣٣- الضبي، أحمد بن يحيى، " بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس ". (القاهرة: دار الكتاب العربي، ١٩٦٧م).

٣٤- الطبري، محمد بن جرير، " جامع البيان عن تأويل القرآن ". تحقيق: محمود محمد شاكر، (ط٢، القاهرة: دار المعارف).

٣٥- الطيار، مساعد بن سليمان، " فصول في أصول التفسير ". (ط٢: دار ابن الجوزي، ١٤٢٣هـ).

٣٦- العثيمين، محمد بن صالح" أصول في التفسير ". (المكتبة الإسلامية، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).

٣٧- القرطبي، محمد بن أحمد، " الجامع لأحكام القرآن ". تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م).

٣٨- القرني، عبد الله بن سرحان، "حذف فعل القول وشواهده في سورة البقرة: دراسة نحوية ودلالية "، مجلة جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية مج٥، ج١٠، ص ص٤٣٩-٤٨٩.

٣٩- القضاة، محمد أحمد مفلح، " مقدمات في علم القراءات "، (ط١، عَمَّان، الأردن: دار عمَّار، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)

٤٠- القفطي، علي بن يوسف، " إنباه الرواة على أنباه النحاة ". تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (القاهرة: مطبعة دار الكتب، ١٩٥٥م).

٤١- القيسي، مكي بن أبي طالب، " الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها ". تحقيق: محيي الدين رمضان، (ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).

٤٢- الكفوي، أيوب بن موسى، " الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ". تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ).

٤٣- محمود، حقي إسماعيل، " دلالة التشديد والجمع على المبالغة في قراءات حل الشاطبية ". (الجامعة العراقية).

٤٤- محيسن، محمد محمد سالم، "القراءات وأثرها في علوم العربية". (ط١، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).

٤٥- محيسن، محمد محمد سالم، "المغني في توجيه القراءات العشر". (مصر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث).

٤٦- محيسن، محمد محمد سالم، "الهادي شرح طيبة النشر في القراءات العشر". (ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م).

٤٧- النحاس، أحمد بن محمد، "معاني القرآن"، تحقيق: محمد علي الصابوني، (ط١، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤٠٩هـ).

bibliography

1- Abu Hayyan ،Muhammad ibn Yusuf ،" Tafseer Al-Bahr Al-Moheet. "Investigation: Adel Ahmed and Ali Moawad ،(Dar Al-Kutub Al-Alami ،1413 AH-1993 AD) .
2- Al-Ansari ،Abu Zaid ،" Al-Nwader Fi Al-Loghah. "Investigation: Muhammad Abdul Qadir Ahmed ،(1 edition ، Dar Al-Shorouk ،1401 AH-1981 AD) .
3- Al-Asbhani ،Muhammad bin Omar ،" Al-Majmo' Al-Mughith fi Gharibi Al-Qur'an and Hadith " ،investigation: Abdul Karim Al-Azbawi ،(1 edition ،Jeddah: Dar Al-Madani for printing ، publishing and distribution ،1406 AH) .
4- Al-Damamini ،Abdullah bin Abi Bakr ،" Al-Manhal Al-Safi fi Sharh Al-Wafi " ،investigation: d. Fakher Jabr Matar ،(1st edition ،Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya ،2008) .
5- Al-Dhabi ،Ahmed bin Yahya ،" Bughyat Al-Multames Fi Tareekh Rejal Al-Andalus. "(Cairo: Dar Al-Kitab Al-Araby ، 1967 AD) .
6- Al-Dhahabi ،Muhammad ،" Maarifat Al-Quraa Al-Kibar Ala Al-Tabaqat Wa Al-Aasar. "Investigation: Muhammad Ahmad Jad al-Mawla (Cairo) .
7- Al-Halabi ،Ahmed bin Yusef Al-Sameen ،" Al-Durr al-Masun fi Ulum al-Kitab al-Maknoun ،"investigation: Ahmed Muhammad al-Kharrat ،(Damascus: Dar al-Qalam) .
8- Al-Hamwi ،Yaqoot ،" Moajam Al-Odabaa. "Investigation: Ministry of Public Education ،(Cairo: Dar Al-Ma'moun Press ، 1936 AD) .
9- Al-Nahhas ،Ahmed bin Muhammad ،" Ma'any Al-Qur'an " ، investigation: Muhammad Ali Al-Sabouni ،(1 edition ،Makkah Al-Mukarramah: Umm Al-Qura University ،1409 AH) .
10- Al-Kafawi ،Ayoub bin Musa ،" Al-Kullyyat: A Dictionary of Terms and Linguistic Nuances. "Investigation: Adnan Darwish and Muhammad al-Masri (1 edition ،Beirut: Al-Risala Foundation ،1412 AH) .
11- Al-Qaisi ،Makki bin Abi Talib ،" Al-Kashf Aan wjoh Al-Qiraat Al-Sabaa. "Investigation: Muhyiddin Ramadan ،(3rd edition ، Beirut: Al-Risala Foundation ،1404 AH-1984 AD) .
12- Al-Qarni ،Abdullah bin Sarhan ،" Deleting the verb to say and its evidence in Surat Al-Baqara: a grammatical and semantic study ،"Taibah University Journal of Arts and Humanities ،Vol.

5 ،Vol. 10 ،pp. 439-489 .
13- Al-Qifti ،Ali bin Youssef ،" Inbah Al-Nuhat Aala Aanbah Al-Ruat. "Investigation: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim ،(Cairo: Dar Al-Kutub Press ،1955 AD) .
14- Al-Qudah ،Muhammad Ahmad Mufleh ،" Muqaddimat fi Ilm Al-Qiraat "(1 edition ،Amman-Jordan: Dar Ammar ،1422 AH-2001 AD)
15- Al-Qurtubi ،Muhammad bin Ahmad ،" Al-Jamia Li Ahkam Al-Qur'an. "Investigation: Ahmed Al-Bardouni and Ibrahim Atfayyesh ،(2nd edition ،Cairo: Dar Al-Kutub Al-Messryyah ، 1384 AH-1964 AD) .
16- Al-Radi ،Muhammad bin Al-Hassan ،" Sharh Al-Radi Ala Al-Kafiyyah. "Investigation: Hassan bin Muhammad Al-Hafzi ، (Imam Muhammad bin Saud Islamic University ،1417 AH-1966 AD) .
17- Al-Sabt ،Khalid bin Othman ،" Quaid Al-Tafseer. "(1 edition: Dar Ibn Affan ،1421 AH) .
18- Al-Saree' ،Muhammad ibn Saree' ،" Al-Tamhir fi Usul al-Tafseer. "(1st Edition ،Dar Al-Hadara for Publishing and Distribution) .
19- Al-Shanqeeti ،Muhammad Al-Amin ،" Adhwaa Al-Bayan Fi Idhah Al-Qur'an Be Al-Qur'an. "(Beirut: Aalam Al-Kutub) .
20- Al-Sirafi ،Al-Hassan bin Abdullah ،" Sharh Kitab Sibawayh. "Investigation: Ahmed Hassan Mahdali and Ali Sayed Ali ،(1st edition ،Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya ،2008) .
21- Al-Suyuti ،Abd al-Rahman bin Abi Bakr ،" Al-Itqan Fi Olom Al-Qur'an. "Investigation: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim ، (Beirut: Al-Maktaba Al-Asriyyah ،1407 AH) .
22- Al-Tabari ،Muhammad bin Jarir ،" Jamia Al-Bayan Aan Taaweel Aaye Al-Qur'an. "Investigation: Mahmoud Mohamed Shaker ،(2nd Edition ،Cairo: Dar Al-Maaref) .
23- Al-Taftazani ،Masoud bin Omar ،" Al-Talweeh Ala Al-Tawdeeh Limatm Al-Tanqeeh. "(Egypt: Muhammad Ali Sobeih and Sons Press ،Al-Azhar ،1377 AH-1957 AD) .
24- Al-Tayyar ،Musaed bin Suleiman ،" Fosoul fi Usul al-Tafseer. "(2nd Edition: Dar Ibn Al-Jawzi ،1423 AH) .
25- Al-Uthaymeen ،Muhammad bin Salih ،" Osoul Fi Al-Tafseer. "(Al-Maktabah Al-Islamyyah ،1422 AH-2001 AD) .
26- Al-Zarkashi ،Muhammad bin Abdullah ،" Al-Bahr Al-Muheet fi Usul Al-Fiqh " ،(1 edition: Dar Al-Kutbi ،1414 AH-1994 AD) .
27- Al-Zarkashi ،Muhammad bin Abdullah ،" Al-Burham Fi Olom

Al-Qur'an. "Investigation: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim ، (1st edition ،Beirut: Arab Book Revival House ،1376 AH-1957 AD) .
28- Ibn al-Imad ،Abd al-Hay bin Ahmad ،" Shatharat Al-Thahab. "Investigation: Mahmoud Al-Arnaout and Abdel-Qader Al-Arnaout ،(1 edition ،Damascus / Beirut: Dar Ibn Katheer ،1406 AH-1986 CE) .
29- Ibn Al-Jazari ،Muhammad bin Muhammad ،" Al-Nashr Fi Al-Qeraat Al-Ashr. "Investigation: Ali Muhammad Al-Dabaa (Cairo: Al-Tijaria Al-Kubra Press) .
30- Ibn Al-Jazari ،Muhammad bin Muhammad ،" Ghayat Al-Nihaih Fi Tabaqat Al-Qurraa. "Investigation: c. Bergstrasser ، (Cairo: Al-Khanji Library ،1933 AD) .
31- Ibn al-Mulqqin ،Omar bin Ali ،" Al-Tawdeeh Sharh al-Jami' al-Sahih ،"investigation: Dar al-Falah for Scientific Research and Heritage Investigation ،(1 edition ،Damascus: Dar al-Nawader ،1429 AH-2008 AD)
32- Ibn al-Sarraj ،Muhammad ibn al-Sari ،" Al-Osol Fi Al-Nahu. "Investigation: Abdul Hussein Al-Fatli (Beirut: Al-Resala Foundation) .
33- Ibn Aqeel ،Abdullah bin Abdul Rahman ،" Sharh Ibn Aqeel. "Investigation: Muhammad Mohieddin. (20th Edition ،Cairo: Dar Al-Turath ،1400 A. H. -1980 A. D.) .
34- Ibn Bashkwal ،Khalaf Ibn Abd al-Malik ،" Al-Selah. "Investigation: Izzat Al-Attar Al-Hasani (Office for the Publication of Islamic Culture ،1955 AD) .
35- Ibn Faris ،Ahmed bin Zakaria ،" Maqaees Al-Loghah. "Investigation: Abdel Salam Haroun ،(Dar Al-Fikr ،1399 AH-1979 CE) .
36- Ibn Hisham ،Abdullah bin Yusuf ،" Aodah Al-Masalek Ila Alfyyat Ibn Malik. "Investigation: Muhammad Al-Buqai (Dar Al-Fikr for Printing ،Publishing and Distribution) .
37- Ibn Kathir ،Ismail bin Omar ،" Al-Bidayah Wa Al-Nihayah. "(Beirut: Al-Maarif Library ،1410 AH-1990 AD) .
38- Ibn Khalkan ،" Wafyyat Al-Aian. "Investigation: Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid (Cairo: Nahdat Misr Library ، 1948 AD) .
39- Ibn Manzoor ،Muhammad bin Makram ،" Lisan al-Arab. "Prepared by: Youssef Khayyat (Beirut: Dar Lisan Al Arab) .
40- Ibn Qadi Shahba ،Ahmed bin Muhammad ،" Tabaqat Al-Shafi'i. "Investigation: Al-Hafiz Abdul-Aleem Khan ،(1 edition ،Beirut: Aalam Al-Kutub ،1407 AH) .

41- Ibn Qayyim al-Jawziyyah ،Muhammad ibn Abi Bakr ،" Zad Al-Maad Fi Hadye Khayr Al-Ibad. "Investigation: Shuaib Al-Arnaout and Abdel-Qader Al-Arnaout ،(2nd edition ،Beirut: Al-Risala Foundation ،1401 AH) .
42- Ibn Taymiyyah ،Ahmad ibn Abd al-Halim ،" Majmu' al-Fatawa. "Investigation: Abdul Rahman bin Qasim. (Al-Madinah Al-Munawwarah ،King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an ،1416 AH-1995 AD) .
43- Mahmoud ،Hakki Ismail ،" The Significance of Emphasis and Combined Exaggeration in the Readings of the Shatibiyyah Solution. "(Iraqi University) .
44- Muhaisen ،Muhammad Muhammad Salem ،" Al-Hadi Sharh Tayybat Al-Nashr. "(1 edition ،Beirut: Dar Al-Jeel ،1417 AH-1997 AD) .
45- Muhaisen ،Muhammad Muhammad Salem ،" Al-Mughni Fi Tawjeeh Al-Qiraat Al-Aashr. "(Egypt: Awlad Al-Sheikh Heritage Library) .
46- Muhaisen ،Muhammad Muhammad Salem ،" Al-Qiraat Wa Aatharuha Fi Olom Al-Arabyyah. "(1 edition ،Cairo: Al-Azhar Colleges Library ،1404 AH-1984 AD).
47- Al-Nahhas, Ahmed bin Muhammad, "The Meanings of the Qur'an", investigation: Muhammad Ali Al-Sabouni, (1 edition, Makkah Al-Mukarramah: Umm Al-Qura University, 1409 AH).

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal of Islamic legal Sciences

Refereed periodical scientific journal

Lssue (**206**) Volume (**1**) Year (**57**) Sepmtember **2023**